

سیرت حوزہ اصفہان

دقراؤل

مرکز تحقیقات و پایاہ ای حوزہ علمیہ اصفہان

سجادی، احمد، ۱۳۴۴. گردآورنده.

میراث حوزه اصفهان / به اهتمام احمد سجادی، رحیم قاسمی؛ [برای] مرکز تحقیقات رایانه‌ای حوزه علمیه اصفهان. - قم: مؤسسه فرهنگی مطالعاتی الزهراء (ع)، ۱۳۸۳. ۵۲۰ ص.

ISBN : 964 - 92974 - 9 - 9

شابك: ۹۶۴ - ۹۲۹۷۴ - ۹ - ۹

فهرست‌نویسی بر اساس اطلاعات فیبا.

۱. اسلام - متون قدیمی تا قرن ۱۴. ۲. فلسفه اسلامی - متون قدیمی تا قرن ۱۴.

۳. کلام - متون قدیمی تا قرن ۱۴. ۴. فقه جعفری - متون قدیمی تا قرن ۱۴.

الف. قاسمی، رحیم، گردآورنده. ب. حوزه علمیه اصفهان. مرکز تحقیقات رایانه‌ای.

ج. عنوان.

۲۹۷/۰۴

BP ۱۱/ ۳ م ۹

۸۳-۳۵۱۷۲

کتابخانه ملی ایران



مرکز تحقیقات و کتابخانه مجلس شورای اسلامی

■ میراث حوزه اصفهان / ۱

- به اهتمام : سید احمد سجادی - رحیم قاسمی
- پژوهش : مرکز تحقیقات رایانه‌ای حوزه علمیه اصفهان
- ناشر : مؤسسه فرهنگی، مطالعاتی الزهراء (ع)
- لیتوگرافی : مهتاب
- چاپخانه : عترت
- نوبت چاپ : اول / زمستان ۱۳۸۳
- شمارگان : ۲۰۰۰
- بها : ۳۰۰۰۰ ریال

مرکز پخش: اصفهان - خیابان شهید مطهری - ابتدای خیابان اردیبهشت

مرکز تحقیقات رایانه‌ای حوزه علمیه اصفهان

E-mail: info@hozeh.org

تلفن: ۰۳۱۱-۲۳۴۴۶۱۰۵

WWW.hozeh.org

دورنگار: ۰۳۱۱-۲۳۴۴۶۱۰

شرح خطبة شقشقیه

علامه میرزا ابوالمعالی کلباسی (۱۳۱۵ ه. ق)

تحقیق: مجید هادی زاده

نوشته حاضر، رساله‌ای است میانه کوتاه، که علامه میرزا ابوالمعالی کلباسی اصفهانی، آن را با هدف گزارش خطبه معروف شقشقیه سرور دین باوران، حضرت علی بن ابیطالب علیه السلام به دست داده است. مؤلف این رساله میرزا ابوالمعالی محمد، فرزند علامه عظیم‌القدر شیخ محمد ابراهیم کلباسی اصفهانی، در شعبان سال ۱۲۴۷ ه. ق در اصفهان به دنیا آمد. در همین شهر به تحصیل علم پرداخت و محضر نامورانی همچون پدر علامه، فقیه بزرگ سید محمد شهشانی، و استاد مؤسس سید حسن مدرّس مطلق را درک کرد. علامه امین عاملی^۱ او را با عبارت «لم یکن فی عصره اشدّ انکباباً منه علی الاشتغال» ستوده است. میرزا ابوالمعالی نه تنها در دانش‌های رسمی که در شماری از دیگر علوم آن روزگار نیز به مرتبه استادی رسید؛ ریخته‌های گونه‌گون قلم او که در حوزه‌های دانش‌های قرآنی، فقهی، اصولی، رجالی، حکمی، کلامی، ریاضی و جز آن

(۱) أعيان الشيعة ۲: ۴۳۳ ستون ۱.

پدید آمده‌اند، نشان از قدرت والای او در دو حیطه دانش‌اندوزی و تألیف دارند. امین عاملی^۱ ۶۵ رساله از رسائل او را نام برده است. کلباسی سرانجام در روز چهارشنبه ۲۷ صفر سال ۱۳۱۵ ه. ق درگذشت و در تخت پولاد اصفهان آرام گرفت. فرزند دانشمند او، میرزا ابوالهدی در رساله «البدر التمام فی أحوال الوالد القمقام»^۲ به تفصیل به گزارش زندگانی پدر و نیز نیای خویش پرداخته است.

در میان آثار کرباسی، رساله شرح خطبة شفشقیه - که گویا مؤلف آن را به نام خاصی نخوانده است -، نشان از دلبستگی‌های حدیث پژوهانه او دارد. این رساله - که در ریحانة الأدب^۳ به اشتباه آن را «شرح الخطبة الدمشقیة» خوانده‌اند - در شماری از مصادر کتابشناسی و تراجم‌نگاری یاد شده است. رساله بر اساس دیدگاه‌های زبان‌شناسانه تنظیم شده، و توضیحات لغوی و گاه دستوری بیشتری درونمایه آن را تشکیل می‌دهد. در این میان، آثار واژه‌شناسانی همچون جوهری، فیروزآبادی، و قیومی بیشترین توجه مؤلف را به خود جلب کرده، و دست افزار اصلی او در نگارش این گزارش بوده است. کتابی «نهایه» نام، که در يك مورد به روشنی «النهایة الاثریة» خوانده شده نیز در شمار همین دست‌افزارها است؛ اما افسوس که راقم این‌سطور به چپستی آن کتاب پی نبرد. چه آنچه به نقل از النهایه به جای جای رساله حاضر راه یافته است، به هیچ روی با آنچه بر برگ‌های النهایه نامبردار ابن‌اثیر جزری مضبوط است، یکسان نمی‌نماید.

و درود بر پیامبر ما و خاندان برگزیده‌اش

(۱) أعيان الشيعة ۲: ۴۳۳ ستون ۱.

(۲) این رساله، در نهایت مجموعه رسائل اصولی پدر، عرضه شده است.

(۳) ریحانة الأدب ۷: ۲۶۹ شماره ۱۱.

أَمَّا اللَّهُ لَعَنَ نَفْسَهَا

كَلِمَةً عَمُومِي حُضْرَتِ آيَةُ اللَّهِ الْعَظِيمِي كَلِمًا يَكُونُ
مِنْ خَشْيَةِ كَلِمَتِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَوْلُهُ أَمَّا بِالْعَمِّ وَالْحَقِيقَةِ حَرْفٌ لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ أَلَا الْمَرْبُوتُ بِقُرْبِنٍ
عَمَّا عَلَى قَابِظٍ مِنَ الْعَمِّ حَرْفٌ لَا سَفْطَاحَ وَكَثْرَتُ الْقَبْلِ لَمْ يَكُنْ
صَرَحَ بِهِ قَوْلُهُ لَعَنَ نَفْسَهَا الْإِلَاحُ لَا مَجَابِلَ لَمْ يَكُنْ
سَجَانَهُ بِاللَّهِ لَعَنَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ سَجَانَهُ بِاللَّهِ لَا كِبَادَ لَكُمْ
وَالْقَمَرُ رَاجِعٌ إِلَى الْخِلَافَةِ دَوْلَةُ كَرَامَةِ الْخُلُوفِ مَا كُنْ فِي قَوْلِهِ سَجَانَهُ
جِي نَوَازِتِ الْبَحَارِ جَبَّ رَجْعَ الْقَمَرِ إِلَى التَّمَرِّقِ رَاجِعٌ مِنْ بَابِ الْقَدِّ

منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت

منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت

هذا الخطبة في صانف بخا ابي القاسم الحلبي امام البغداد
من الغزاة وكان في دولة المستد قبل ان يخلو الرضى بمدة
طويلة ووجدت ايضا كتابا منها في كتاب ابي جعفر في هذا
الامانيه هو الكتاب المعروف بكتاب الانصاف وكان ابو جعفر
من الامه السبع ابي القاسم الحلبي ومات في ذلك العصر قبل ان يكو
الرضي موجودا واما الكلام في ضد ذلك الكتابين عن امر ائمة
في آخر الخلافة فهو خارج عن المقام وقد طال المقال فيه
منهم وربما كان ابراهيم عن جماعة من الشيعة دعوى بواحد
الخطبة بل عنها ما اشتهر عليه في البلاغة وليس في محله

منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت

منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت
منه في صحت

۴۲

نیز برین خطبه درین باب است که علی بن ابی طالب علیه السلام درین خطبه که در آنجا است

خطبه
درین خطبه که در آنجا است

این حدیث در این باب است که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

در این حدیث که در آنجا است

[٣]

وَمِنْ خُطْبَةٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَعْرُوفَةُ

بِالشَّافِعِيَّةِ وَالْمَقْصُودَةِ

أَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ تَقَمَّصَهَا فَلَانٌ، وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ أَنَّ عَمَلِي مِنْهَا، عَمَلُ الْقَطْبِ مِنَ الرَّحَى. يَتَحَدَّرُ
عَنِّي السَّيْلُ وَلَا يَزِقُّ إِلَى الطَّرِيقِ.

فَسَدَلْتُ دُونَهَا ثَوْبًا وَطَوَيْتُ عَنْهَا كَشْحًا. وَطَفِيقْتُ أُرْتَنِي بَيْنَ أَنْ أَصُولَ بَيْنَ جَدَاءَ، أَوْ
أَصْبِرَ عَلَى طَخِيَةِ عَنِيَاءَ؛ يَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ وَيَنْشِبُ فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَكْدَحُ فِيهَا مُؤْمِنٌ حَتَّى
يَلْقَى رَبَّهُ.

فَرَأَيْتُ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى هَآئِنَا أَحْسَنُ، فَصَبَرْتُ وَفِي الْعَيْنِ قَذَى وَفِي الْمَعْلَقِ شَجَا. أَرَى تُرَانِي
نَهْبًا.

حَتَّى مَضَى الْأَوَّلُ لِسَبِيلِهِ، فَأَذَلَّنِي بِهَا إِلَى فَلَانٍ بَعْدَهُ.
ثُمَّ تَمَثَّلَ بِقَوْلِ الْأَعْمَشِيِّ:

شَتَّانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا وَ يَسُومُ حَيَّانَ أَخِي جَايِرِ
فَيَا عَجَبًا! بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِي حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخَرَ بَعْدَ وَقَاتِهِ، لَشَدِّ مَا تَشْطَرَا
ضَرَعَتِهَا.

فَصَبَّرَهَا فِي حُوزَةِ خَشْنَاءَ، يَغْلُظُ كُلُّمَهَا وَيَحْشُنُ مَسْهَا، وَيَكْثُرُ الْعِقَارُ فِيهَا وَالْإِعْتِدَارُ
مِنْهَا؛ فَصَاحِبُهَا كَرَاكِبِ الصَّعْمَةِ؛ إِنْ أَشْنَقَ لَهَا خَرَمَ وَإِنْ أَسْلَسَ لَهَا تَقَحَّمَ قَلْبِي النَّاسُ لَعَمْرُ اللَّهِ
يَجْبُطُ وَشِمَاسٍ وَ تَلَوْنٍ وَاعْتِرَاضٍ؛ فَصَبَرْتُ عَلَى طُولِ الْمَدَّةِ وَ نِدْوَةِ الْعِنَةِ.

حَتَّى إِذَا مَضَى لِسَبِيلِهِ جَعَلَهَا فِي جَمَاعَةٍ رَعَمَ أَنِّي أَحَدُهُمْ. فَيَا لِلَّهِ وَ لِلشُّوَرَى. مَتَى
اعْتَرَضَ الرَّيْبُ فِي مَعَ الْأَوَّلِ مِنْهُمْ حَتَّى صِدْرْتُ أَقْرَنُ إِلَى هَذِهِ النُّظَائِرِ. لَكِنِّي أَشْفَقْتُ إِذْ أَسْفَعُوا

وَ طُرْتُ إِذْ طَارُوا؛ فَصَنَعَنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ لِضَغْنِهِ وَ مَالِ الْآخِرِ لِصِهْرِهِ، مَعَ هَبٍ وَهَبٍ.

إِلَى أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَاجِعاً حِضْنَتِهِ بَيْنَ نَيْبِيلِهِ وَ مُعْتَلِفِهِ.

وَ قَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَخْضَعُونَ مَالِ اللَّهِ خَضَعِ الْإِبِلِ نَيْبَةَ الرَّبِيعِ، إِلَى أَنْ أَتَتْكَتْ عَلَيْهِ فَتَلَّهُ، وَ أَجْهَرَ عَلَيْهِ عَمَلَهُ وَ كَتَبَتْ بِهِ بِطْنَتُهُ.

فَمَا رَاعَنِي إِلَّا وَ النَّاسُ إِلَيَّ كَعُزْفِ الضُّبُعِ، يَتَنَاقَلُونَ عَلَيَّ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، حَتَّى لَقَدْتُ وَطْئِي الْحَسَنَانَ وَ شَقَّ عِطْفَائِي، مُجْتَمِعِينَ حَوْلِي كَرَبِيبَةِ الْقَنْمِ. فَلَمَّا تَهَضُّتُ بِالْأَمْرِ نَكَتَتْ طَائِفَةٌ وَ مَرَقَتْ أُخْرَى وَ فَسَقَ آخَرُونَ. كَانَتْهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لَا فَسَاداً وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ؛ بَلَى وَ اللَّهُ لَقَدْ سَمِعُوهَا وَ وَعَوْهَا وَلَكِنَّهُمْ حَلِيلَتِ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ وَ رَاقَهُمْ زِبْرُجَهَا.

أَمَّا وَ الَّذِي قُلْتُ أَلَمْبَةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ؛ لَوْلَا حُفُورُ الْحَاضِرِ وَ قِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ، وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْمَلَأَةِ إِلَّا يَقَارُوا عَلَى يَطَّةٍ ظَالِمٍ وَ لَا سَغَبٍ مَظْلُومٍ، لِأَقْبَتَتْ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا، وَ لَسَقَتِ آخِرَهَا بِكَاسٍ أَوْهَا، وَ لَا لَقِينَتْهُ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَزْهَدُ عُنْدِي مِنْ عَفْطَةِ عَنَزٍ.

قَالُوا: وَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ عِنْدَ بُلُوغِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ خُطْبَتِهِ فَقَاوَلَهُ كِتَاباً، فَأَقْبَلَ يَنْظُرُ فِيهِ. فَلَمَّا قَرَعَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَالَ لَهُ إِنَّ عُبَّاسَ رَحِمَهُ اللَّهُ. يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَطْرَدْتَ مَقَالَاتِكَ مِنْ حَيْثُ أَقْضَيْتَ.

فَقَالَ: هَيْهَاتَ يَا بَنَ عُبَّاسِ، تِلْكَ شِفَقَةٌ هَدَرَتْ ثُمَّ قَرَّتْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَوْلَ اللَّهِ مَا أَسِفْتُ عَلَى كَلَامٍ قَطُّ كَأَسْفِي عَلَى ذَلِكَ الْكَلَامِ إِلَّا يَكُونُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلَغَ مِنْهُ حَيْثُ أَرَادَ.

[قال الشريف، رضي الله عنه]: قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ في هذه الخطبة «كراكب الصَّعْبَةِ إِنَّ أَسْنَقَ لَهَا خَرَمَ وَ إِنَّ أَسْلَسَ لَهَا تَقَحَمَ» يريد أنه إذا شدد عليها في جذب الزَّمام وهي تنازعه

رأسها خرم أنفها، وإن أرخى لها شيئاً مع صعوبتها تقعمت به فلم يملكها: يقال: **أَشْنَقُ** الثَّاقَةَ إذا جذب رأسها بالزَّمام فرفعه. و**شَنَقَهَا** أيضاً، ذكر ذلك ابن السكيت في «إصلاح المنطق». وإنما قال عَلَيْهِ السَّلَامُ «أَشْنَقُ لَهَا» ولم يقل «أَشْنَقَهَا»، لأنه جعله في مقابلة قوله: «أَسْلَسَ لَهَا»، فكانت عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: إن رَفَعَ لها رأسها بالزَّمام يعني أسكه عليها. [و أضيفت في بعض النسخ المخطوطة من النهج، بعد تفسير السيد، العبارة التالية:]

وفي الحديث أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، خطب على ناقته و قد شَنَقَ لها وهي تنصع بجزتها. و من الشَّاهد على أَنَّ «شَنَقَ» بمعنى «أَشْنَقَ» قول عَدِي بن زَيْدٍ العبادي:

سَاءَ مَا مَسَّهَا تَبَيَّنَ فِي الْأَيِّ سَدِي وَإِشْنَأُهَا إِلَى الْأَعْنَاقِ

أي تعليقها. يقول: ساءَ هذه الثَّاقَةُ ما بسببنا ظهر في أيديها و رفع رأسها إلى الأعناق و هو مما يصعب عليها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله **بِسْمِ اللَّهِ**: «أما» - بالفتح والتخفيف -: حرف التنبيه، نحو **آلَا**. والمعيرون يعبرون عنها على ما يظهر من «المغني»^١ بـ: حرف الاستفتاح. وتكثر قبل القسم على ما صرح به فيه^٢. قوله **الرَّحْمَنِ**: «لقد تقصصها». «اللام» لام جواب القسم، نحو قوله - سبحانه -: «تَاللَّهِ لَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَهِيمَ آيَاتِنَا»^٣، وقوله - سبحانه -: «تَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمُ»^٤. والضمير راجع إلى الخلافة. ولم يذكرها لظهورها، كما في قوله - سبحانه -: «حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ»^٥ حيث رجع الضمير إلى الشمس. فالمرجع من باب المتقدم ذكره حكماً بناءً على تعميمه لصورة عدم تعقب الضمير بالمرجع كما هو الوجه لو كان^٦ الخطبة غير مسبوقه بشيء في كلام سائل أو غير سائل؛ أو كانت مسبوقه بما لا يرتبط بالخلافة في كلام سائل أو غير سائل.

(٢) نفس المصدر.

(١) مغني اللبيب ١: ٧٨.

(٤) الأنبياء: ٥٧.

(٣) يوسف: ٩١.

(٦) كذا.

(٥) ص: ٣٢.

ويمكن أن يكون من باب المتقدم ذكره معنى بدلالة سياق الكلام بناءً على تعميم السياق في المتقدم المعنوي لسياق كلام غير المتكلم كما هو الأوجه، بناءً على إحدَي الروایتين في إنشاء الخطبة من أنه لما بوع أمير المؤمنين بالخلافة ناداه رجلٌ من أهل الصفِّ وهو على المنبر: «ما الذي أبطأك إلى الآن؟» فقال عليه السلام: «أنا والله... إلى آخره».

ويمكن أن يكون من باب المتقدم ذكره لفظاً تحقيقاً، بناءً على الرواية الأخرى^١ من أنه ذكر الخلافة عنده عليه السلام، فقال عليه السلام: «أنا والله»... إلى آخره؛ أو بناءً على عمومهِ لصورة تقدّم اللفظ في كلام غير المتكلم كما هو الأوجه.

وقد حرّرتنا الكلام في أقسام مرجع الضمير في الأصول.

وهو عليه السلام قد استعار للخلافة «القميص»، وكُنِيَ عن تلبّسه بها بـ«التقمص» كما يقال: تدَرَّع وتردَّى وتمنّدل.

قال في الجمع^٢: «القميص: الثوب الذي يلبس، والجمع: القمصان والأقمصة. وتقمص القميص: لبسه؛ وتقمص الخلافة: لبسها كالقميص».

ومن استعمال القميص في الثوب الملبوس قوله سبحانه: ﴿وَجَاؤَا عَلَى قَيْصِيهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾^٣، وكذا قوله سبحانه: ﴿إِنْ كَانَ قَيْصُ قَدْ مِنْ قَبْلِ ... * وَإِنْ كَانَ قَيْصُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ ...﴾^٤.

قوله عليه السلام: «فلان». المقصود به: أبو بكر. وعدم التصريح به إمّا من جهة نوع تقيّة كما قيل: أو عدم الإعتناء، كما هو المتعارف كما يقال: وبعضٌ قال كذا. وفي بعض النسخ: «ابن أبي قحافة»؛ وفي آخر: «أخو تميم».

(١) سياقي الروايتان [منه].

(٢) مجمع البحرين ٣: ٥٤٨.

(٣) يوسف: ١٨.

(٤) يوسف: ٢٧ - ٢٦.

قوله عليه السلام: «محل القطب من الرحي». «قطب الرحي» كقفل على ما في المصباح^١ و
 مثلثة على ما في الصحاح^٢ و كعني أيضاً على ما في القاموس^٣: حديدة تدور الرحي عليها.
 و ما في القاموس: «تدور على الرحي»^٤، سهو.

و «القطب» - بالضم، على ما أعرب في الصحاح^٥: «كوكب بين الجدّي والفرقدين يدور
 عليه الفلك»، قال: «و فلان قطب بني فلان أي: سيدهم الذي يدور عليه أمرهم». فذكر أنه
 يقال لصاحب الجيش: قطب رحي الحرب.

و في القاموس^٦: «و بالضم: نجم تبني عليه القبلة: و سيّد القوم: و ملاك الشيء و
 مداره»، انتهى.

و لعل الظاهر كون القطب مطلق المدار و الملاك.

و أمّا «الرّحي»، فقال في الصحاح^٧: «الرّحي: معروفة، مؤنثة. و الألف منقلبة من الياء،
 تقول: هما رحيان».

ثم قال: «و كلّ من مدّ قال: رحاء و رحاءان و أرحية، مثل عطاء و عطاءان و أعطية،
 جعلها منقلبة من الواو، و لأدري ما حجته و ما صحته؟».

و في الجمع^٨: «و الرحي: معروفة، مؤنثة مقصورة. و الأصل فيها على ما قالوه: رحي،
 قلبت الياء ألفاً و حذفت لإلتقاء الساكنين بين الألف و التنوين. و المنقلبة عن الياء تكتب
 بالياء فرقاً بينها و بين المنقلبة عن الواو. و تقول في تصريفها: رحي، رحيان».

(١) المصباح المنير: ٦٩٦.

(٢) صحاح اللغة ١: ٢٠٤ القائمة ١.

(٣) القاموس المحيط: ١٣٠ القائمة ١.

(٤) الظاهر أنّ نسخة المصنف تختلف مع ما بأيدينا الآن من القاموس، إذ فيه صريحاً: «حديدة تدور عليها

(٥) صحاح اللغة ١: ٢٠٤ القائمة ١.

الرّحي».

(٧) صحاح اللغة ٦: ٢٣٥٣ القائمة ٢.

(٦) القاموس المحيط: ١٣٠ القائمة ١.

(٨) مجمع البحرين ٢: ١٦١.

و المعنى: تدور الخلافة علي^١ كما يدور الرمح على قطبها. و الغرض استحقاقه للخلافة دون غيره.

قوله عليه السلام: «ينحدر عني السيل و لا يرقى إليّ الطير». «الانحدار»: الانحطاط من علو إلى سفلي. و «المحدر»: الحطّ، و منه المحادر في تحديد الوجه في طائفة من عبارات الفقهاء^١ بكونه من شعر الرأس إلى محادر شعر الذقن. و الفعل: حدر؛ و هو على ما في القاموس^٢ من باب نصر وكرم.

و قال في القاموس^٣: «سال يسيل سيلاً و سيلاناً: جرى؛ ثم قال: «و السيل: الماء الكثير السائل، جمعه: سيول».

و في المصباح^٤: «السيل معروف، جمعه: سيول. و هو مصدر في الأصل من سال الماء يسيل من باب باع سيلاً و سيلاناً: إذا طغى و جرى؛ ثم قلب السيل في المجتمع من الماء الجاري في الأودية».

و في القاموس^٥: «رقى إليه كرضى: صعد، كارتقى و ترقى». و بالجملة، فقد شبه نفسه بالجبل الكامل في الرفة، فأثبت انحدار السيل عن نفسه و عدم ارتقاء الطير إليها. و كمال الارتفاع يستفاد من الثاني، إذ ليس كل ما ينحدر عنه السيل في الارتفاع على حد لا يرتقى إليه الطير. و الغرض من «السيل» هو العلوم و الكالات.

قوله عليه السلام: «فسدلت دونها ثوباً». أي: أعرضت عنها؛ من سدل الثوب يسدل بالضم أي: أرخاه و أرسله.

(١) فاطر مثلاً: المبسوط: ٢٠، السرائر: ١٠٠، تذكرة الفقهاء: ١: ١٥٦.

(٢) القاموس المحيط: ٣٤٩ القائمة ١. (٣) نفس المصدر: ٩٣٦ القائمة ١.

(٤) المصباح المنير: ٤٠٧. (٥) القاموس المحيط: ١١٨٥ القائمة ٢.

و في الصباح^١: «يقال: هذا دون ذاك أي: أقرب منه».

و في المصباح^٢: «و هذا دون ذلك على الظرف أي: أقرب منه»؛ و الظاهر أنّ المقصود بالأقرب هو القريب.

قوله ^{اللفظ} «و طويت عنها كشحاً»؛ يقال: طويته طيًّا من باب رمى.

و «الكشع» على ما في الصباح^٣: «ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف».

قال في الجمع^٤: «قاله الجوهري»؛ و ظاهره التعريض.

و «الخاصرة» بالخاء المعجمة و الصاد المهملة المكسورة: ما بين رأس الورك و أسفل الأضلاع على ما في الجمع^٥؛ و الضلع من الحيوان بكسر الضاد المعجمة و فتح اللام كما عن لغة الحجاز، و سكنوها كما عن لغة بني تميم. و هي أنثى؛ و الجمع: أضلع و أضلاع و ضلوع. و «الخلف» على ما في الجمع^٦: أقصر أضلاع الجنب. و هو بالفتح، و قد صرح به بعض أيضاً؛ و الضلع الأقصر هو أسفل الأضلاع.

فعلى ما ذكر منتهى كل من الخاصرة و الكشع متحد، فلامعى لجعل الكشع ما بين الخاصرة و الضلع الخلف؛ إذ لا واسطة في البين فرضاً؛ فتعريض الجمع في الموقع.

و فسر الخاصرة في الصباح^٧: ب: الشاكلة؛ و الشاكلة ب: الطفطفة^٨؛ و الطفطفة ب:

الخاصرة^٩؛ و تفسيره كما ترى لا يسمن و لا يغني من جوع.

و بما سمعت يظهر الحال في تفسير الكشع ب: ما بين الخاصرة و الجنب كما عن النهاية الأثيرية، و به فسر ابن أبي الحديد^{١٠}، إذ الضلع الخلف من الجنب حيث إنّه أقصر أضلاعه،

(١) صحاح اللغة ٥: ٢١١٥ القائمة ١.

(٢) المصباح المنير: ٢٧٨.

(٣) صحاح اللغة ١: ٢٩٩ القائمة ١.

(٤) مجمع البحرين ٤: ٤٤.

(٥) نفس المصدر ١: ٦٥٣.

(٦) نفس المصدر أيضاً ١: ٦٨٨.

(٧) صحاح اللغة ٢: ٦٤٦ القائمة ١.

(٨) نفس المصدر ٥: ١٧٣٦ القائمة ١.

(٩) نفس المصدر أيضاً ٤: ١٣٩٦ القائمة ١.

(١٠) شرح ابن أبي الحديد ١: ١٥٦.

فالمحصرة تنتهي بالجانب و الجانب خارج عن المحاصرة و الكشح؛ فلامعنى له ما بين المحاصرة و الجانب»، لعدم توسط الواسطة فرضاً.

و فسر ابن ميثم^١ بـ«المحصرة»، و كذا السيد السند الجزائري في الأنوار النعمانية؛ و لا بأس به.. و بالجملة فالعرض الإعراض.

قيل: إنه تزيل لها منزلة المأكول الذي يمتنع من أكله فلم يشتمل عليه كشحه.
أقول: فاستعير إخلاء الكشح عن المأكول عن الإعراض عن الخلافة؛ و ربما يرشد إلى ذلك قوله عليه السلام في بعض الخطب^٢ في صفة النبي صلى الله عليه وآله: «أهضم أهل الدنيا كشحاً وأخصهم من الدنيا بطناً»، أراد التفاته كما يفعل المعرض عمن في جانبه كما قال:
طَوَى كَشْحَهُ عَنِّي وَأَعْرَضَ جَانِباً^٣

أقول: فاستعير طي الكشح عمن في الجانب إعراضاً عن الإعراض عن الخلافة. و على ذلك يمكن أن يكون الكشح المطوي هو الكشح الذي في جانب المعرض عنه؛ و يمكن أن يكون هو الكشح المقابل.

لكن مقتضى ما قاله ابن أبي الحديد^٤: «و هو مثل؛ قالوا: لأن من كان إلى جانبك الأيمن مثلاً فطويت كشحك الأيسر فقد ملت عنه»؛ هو الأخير؛ و هو الأظهر.

قوله عليه السلام: «و طفقت». «طفقت» من أفعال المقاربة. و هي على ثلاثة أنواع: ما وضع للدلالة على قرب الخبر للمسمى باسمه، و هو ثلاثة: كاد و كرب و أوشك. و ما وضع للدلالة على رجاء المتكلم الخبر في الإستقبال، و هو ثلاثة أيضاً: عسى و حرى و اخلولق.

(١) شرح ابن ميثم ١: ٢٥٣. (٢) نهج البلاغة المخطبة ١٦٠: ٢٢٨.

(٣) كما أورده ابن ميثم في شرحه ١: ٢٥٥، والطريحي في مجمع البحرين ٤: ٤٤.

(٤) شرح ابن أبي الحديد ١: ١٥١.

وما وضع للدلالة على شروع المستمى باسمه في خبره، نحو: أنشأ و طفق و طبق بالموحدة و علق و أخذ و قام و جعل، و عن بعضهم إنهاؤه إلى اثنين و عشرين.

فقوله: «طفقت» بمعنى: أخذت و قت و شرعت.

قال في الجمع^١: «قوله تعالى: ﴿وَوَطِّقْنَا خَصِمَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾^٢ أي: جعلنا يلصقان عليهما من ورق الجنة؛ من قولهم: طفق يفعل كذا يطفق طفقاً أي: جعل يفعل كذا، و بعضهم يقول: طفق بالفتح طفقاً».

و الظاهر أنه إلى قوله: «فصبرت و في العين قذى و في الحلق شجى» من باب تفصيل إجمال سدل الثوب و طي الكشح، وإلا فلامعنى لذلك بعدها.

قوله **عَلَيْهِمَا**: «أرثني». يفتح الأوّل و كسر الهزمة بين التاء و الياء، افتعالاً من الرأي، وهو من باب المتكلم وحده. و لا يمكن أن يكون من الروية بتشديد الياء بقلب الواو همزة، بعد صحة القلب؛ إذ الروية اسم المصدر من باب «روى في الأمر تروية»، و لم يستعمل روى مجرداً بمعنى التفكير.

و في بعض فقرات كلامه في صفة من يتصدّر للحكم بين الأئمة^٣: «و ليس لذلك بأهل حتى إذا ارتوى من آجن».

و عنه **عَلَيْهِمَا**: «من عمل بالرأي و المقائيس قد ارتوى من آجن»؛ و هو من: روى من الماء رياً كما صرح به في الجمع^٤.

قوله **عَلَيْهِمَا**: «أصول». يقال: صال أي: حمل نفسه على الأمر بقوة؛ فالفرض القيام على إقامة الخلافة.

قوله **عَلَيْهِمَا**: «بيد جذاء». بالجيم المعجمة، و الدال المعجمة أو المهملة، أي: يد مقطوعة.

(١) مجمع البحرين ٣: ٥٢.

(٢) الأعراف: ٢٢، طه: ١٢١.

(٣) نهج البلاغة، الكلمة ١٧: ٥٩.

(٤) مجمع البحرين ٢: ٢٥٤.

قيل: «أو مكسورة»: وهو كناية عن عدم المعين والناصر.
 قوله عليه السلام: «على طَخِيَّةٍ». «الطخية» بالطاء المهملة والحاء المعجمة: الظلمة؛ ومنه:
 الليلة الطخياء بالمد؛ والغرض التباس أمر الخلافة. ومن هذا القبيل: كلمة طخياء؛ لما
 لا يهتدى إلى المقصود بها.

واستعارة الطخية عن الالتباس من باب تشبيه المعقول بالمحسوس، ووجه المشابهة
 عدم الإهتداء إلى الحق في الالتباس، كما لا يهتدى في الظلمة إلى المطلوب.
 قوله عليه السلام: «عمياء». تأكيد للظلمة. وتوصيف «الطخية» بها على وجه الاستعارة
 بملاحظة أن الأعمى لما لم يكن يهتدي إلى مطالبه كذلك هذه الظلمة لا يهتدى فيها للحق؛
 فالغرض شدة عدم الإهتداء إلى الحق في التباس أمر الخلافة.
 وهي بالفتح: مؤنث أعمى.

والظاهر بل بلا إشكال، على ما تقضي به ملاحظة القاموس^١ والمصباح^٢ والجمع^٣: أنها
 بالقصر.

والحاصل: إنني شرعت في التفكير بين الصولة والمملة على من حاز الخلافة وغصبها، و
 الصبر على ظلمة خلافتهم وظلالة الخلق فيها وعاهم عن الحق.
 قوله عليه السلام: «يَهْرَمُ». بالفتح من باب فرح. وفي الجمع^٤: «الهَرَمُ بالتحريك: كبر السن». لكن
 فسرّه ابن ميثم^٥ بـ «شدة كبر السن».

والظاهر أنه مطلق الكبر، إلا أن المقصود به هنا شدة الكبر من باب إطلاق الكلّي على
 الفرد، بقرينة الإسناد إلى الكبير.

١) القاموس المحيط: ١٢٠٨ القائمة ١.

٢) المصباح المنير: ٥٨٩.

٣) مجمع البحرين ٣: ٢٥٦.

٤) نفس المصدر ٤: ٤٢٢.

٥) شرح ابن ميثم ١: ٢٥٣.

قوله عليه السلام: «و يشيب فيها الصغير». من باب باع يبيع. ودعوى الشيب كالهرم إما من جهة طول مدة الطخية أي: الخلافة الباطلة، أو من جهة شدة الهنة، أو من الجهتين؛ كما يرشد إليه قوله عليه السلام بعد ذلك: «فصبرت على طول المدة وشدة الهنة».

إلا أن يقال: أنه بالنسبة إلى زمان عمر، ولا يطرد في زمان أبي بكرٍ فلا إرشاد فيه، لكون الدعوى المذكورة من الجهتين.

بل نقول: إن مقتضى ما ذكر من أن مدة خلافة أبي بكرٍ سنتان وستة أشهر وأيام، هو كون الغرض هو الجهة الثانية.

قوله عليه السلام: «و يكدر فيها مؤمن حتى يلقي ربه». «الكدر»: السعي بالمشقة. و المقصود هنا: أن المؤمن يتحمل المشاق والشدائد في ملازمة الحق الذي عرفه وتعلق بذيله، أو يجتهد ويكد في طلب الحق، ولا يصل إليه حتى يموت. إلا أن الأظهر الأول، لعدم صدق المؤمن و فرض عدم حصول الايمان لأحدٍ على الثاني؛ مع أن الثاني إنما يتم لو لم يستع أمير المؤمنين عليه السلام أحد، وليس كذلك، لا تبعاع سلمان وأبي ذر و مقدار له عليه السلام. و يمكن أن يكون المقصود بـ«المؤمن» هو نفسه الشريفة؛ و الغرض تحمّل المشقة في ملازمة الحق.

قوله عليه السلام: «فرأيت الصبر على هاتا». أي: الطخية. و«تا» اسم للإشارة.

و«الهاء» للتنبيه كما في «هذا».

و في بعض النسخ: «هاتي»، و هو صحيح أيضاً حيث إن «تي» اسم الإشارة أيضاً. و«الهاء» للتنبيه.

قوله عليه السلام: «أحجى». أي: أوفق بالعقل. «الحجى» بالكسر والقصر: العقل.

قوله عليه السلام: «و في العين قذى». «القذى» بالفتح والقصر: ما يقع في العين والشراب

من ترابٍ أو تبنٍ أو وسخٍ أو غير ذلك. ذكره في الجمع^١ في مادة قذى، كالقاموس^٢.
 وقال في الجمع^٣ في مادة شجى: «القذى: ما يقع في العين فيؤذيها، كالغبار ونحوه».
 وفي المصباح^٤: «قذيت العين قذىً من باب تعب: صار فيها الوسخ».
 وفي دعاء الخلاء: «اللهم اذهب عني القذى والأذى»^٥.
 وهي من أوزان المقصور النادرة، حيث إن أوزانه المشهورة اثني عشر وزناً وليس هذا الوزن منها.

قوله عليه السلام: «و في الخلق شجى». «الشجى» بالفتح والتصر أيضاً: ما يعترض في الحلق من عظم أو غيره فيعض به. والغرض من هذه الفقرة والفقرة السابقة مرارة الصبر.
 قوله عليه السلام: «أرى تراثي نهياً». «التراث» بالضم: ما يخلفه الرجل لورثته. واصله الواو أي: الوراث، فقلبت الواو تاء، كما في تترى حيث إن أصله وترى: قال الله - سبحانه -: ﴿وَأَكْلُوا مِمَّا تَرَاثَوا﴾^٦.

وأما «النهب» فهو مصدر نهب؛ وهو من باب جعل وسمع وكتب على ما في القاموس^٧، ومن باب جعل على ما يقتضيه ما في المصباح^٨ والجمع^٩.
 والظاهر أنه أعني: النهب: أخذ المال بالقهر والغلبة، إلا أن المقصود به هنا هو المنهوب. وكيف كان فالظاهر أنه إشارة إلى منع الفدك حيث إن مال المرأة وما ترثه في حكم مال الرجل وما يرثه.

وربما يرشد إليه قوله عليه السلام في بعض كلماته الآتية: «إِنَّ بَنِي أُمَيَّةَ لَيُفَوَّقُونَنِي تَرَاثَ

(١) جمع البحرين ١: ٣٣٥. (٢) القاموس المحيط: ١٢١٥ القائمة ١.

(٣) جمع البحرين ١: ٢٤٣. (٤) المصباح المنير: ٦٧٩.

(٥) منتهى المطلب ١: ٤٢، ذخيرة المعاد: ٢٦، كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري ١: ٤٤٧.

(٦) الفجر: ١٩. (٧) القاموس المحيط: ١٤٢ القائمة ٢.

(٨) المصباح المنير: ٨٦١. (٩) جمع البحرين ٢: ١٧٨.

محمَّد بن عبد الله عليه السلام تفويهاً^١ قال السيد الرضي: «أي: يعطوني من المال قليلاً قليلاً كقُفُوق الناقة»^٢.

و عن قائل: «إِنَّ الْغُرْضَ مَنْصِبُ الْخِلَافَةِ: وَيَصْدُقُ لَفْظُ الْإِرْثِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ -: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِي يَعْقُوبَ﴾»^٣، فإنه أراد: يرث علمي و منصب في النبوة». وربما ينصرح من بعض كونه تعليلاً لاشتداد الطخية و مرارة الصبر عليها. أقول: إن الدلالة على العلية إنما يتم من باب دلالة التنبيه، بناءً على تعميمها لكلام المتكلم، على ما هو الأظهر كما حررناه في الأصول؛ إلا أنَّ تعليل اشتداد الطخية و مرارة الصبر عليها بنهب المال المستفاد من ذلك بناءً على ظهورها في نهب المال بعيد. نعم، لا بأس به على تقدير كون الغرض غصب الخلافة، إلا أنه خلاف الظاهر كما يظهر مما مر؛ فمقتضى ما قاله في خطبة خطب بها بعد فتح مصر و قتل محمد بن أبي بكر و قد رواها ابن أبي الحديد^٤ من قوله عليه السلام: فقال قائلهم: يا ابن أبي طالب! إنك على هذا الأمر لحريرص. فقلت: أنتم أحرص مني و أبعد، أينما أحرص؟ أنا الذي طلبت تراني و حقِّي الذي جعلني الله و رسوله أولى به أم أنتم؟، هو كون الغرض من «التراث» هنا هو الخلافة. قوله عليه السلام: «حتَّى مَضَى الْأَوَّلُ لِسَبِيلِهِ». «اللام» بمعنى: «على» أي: على سبيله، كما في قوله - سبحانه -: ﴿يَجْزُونَ لِلْأَذْقَانِ﴾^٥، و قول الشاعر:

فَحَرَّ صَرِيحاً لِلْيَدَيْنِ وَلِلْفَمِّ^٦

(١) نهج البلاغة المخططة ٧٧: ١٠٤.

(٢) نفس المصدر.

(٣) مريم: ٦.

(٤) و انظر: الفارات ١: ٣٠٨.

(٥) الإسراء: ١٠٧ و ١٠٩.

(٦) قبله:

صَمَّتْ إِلَيْهِ الْيَدَانِ قَيْصَهُ

انظر: مغني اللبيب ١: ٢٨٠.

والغرض الإنتقال إلى دار الآخرة، إلا أن المقصود المشاركة على الماضي، إذ الإدلاء كان بعد المشاركة. ولا معنى لكونه بعد الماضي.

ومفهوم الغاية هنا لا يكون حجة، لأطراد الصبر المغنياً، وهو ما كان من جهة طول المدة أو شدة الهنة أو كليهما بعد الماضي في زمان عمر أيضاً كما يصريح به قوله: «فصبرت على طول المدة و شدة الهنة»: بل أطرد الصبر على شدة الهنة في زمان عثمان أيضاً. قوله عليه السلام: «فأدلى بها إلى فلان بعده». قال في النهاية نقلاً: «أصله من أدليت الحبل في البئر، أي: أرسلتها؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَتَذُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾^١ أي: تدفعوها إليهم رشوة».

وقال في الجمع^٢: «الإدلاء: الإلقاء».

وقيل: الإدلاء إلقاء الدلو في البئر، ثم جعل لكل إلقاء يفرض قولاً أو فعلاً. و «الباء» زائدة مع المفعول؛ وقد ذكر في المعنى^٣ له أمثلة.

فالغرض إلقاء الخلافة و تقويضها.

قوله عليه السلام:

«شَتَانٌ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا وَ يَوْمٌ خَيَّانٌ أَخِي جَابِرٍ^٤»
«شَتَان»^٥ اسم فعل بمعنى افترق كما صرح به في التصريح^٦.

(١) البقرة: ١٨٨.

(٢) مجمع البحرين ٢: ٥٢.

(٣) معني اللبيب ١: ١٤٧.

(٤) من قصيدة طويلة لأبي بصير ميمون بن قيس المشتهر بالأعشى الكبير، ديوانه: ١٠٨/١٠٤.

(٥) قال الشاعر:

جَاوَزْتُ أَعْدَانِي وَ جَاوَزَ رَبِّي شَتَانٌ بَيْنَ جَوَارِي وَ جَوَارِي

منه، عني عنه. (٦) شرح التصريح على التوضيح ٢: ١٩٦.

و «ما» زائدة. وقد عدّ في المغني^١ من موارد زيادة «ما» غير العوض من غير ما الكافّة: «شتان ما زيد وعمر».

وقال ابن أبي الحديد^٢: «تقول: شتان ماهما، و شتان هما؛ ولا يجوز شتان ما بينهما إلا على قولٍ ضعيفٍ».

وقال في الصحاح^٣: «وشتان ما هما و شتان ما عمرو وأخوه، أي: بُعد ما بينهما. فحكى عن الأصمعيّ أنّه لا يقال: شتان بينهما؛ وقول الشاعر:

لَشَتَانُ مَا يَبِينُ الْبَرِيدَيْنِ فِي الْتَدَى

ليس بحجّة، إنّما هو مولّد؛ والحجّة قول الأعشى:

«شَتَانُ مَا يَوْمِي عَلَى كَوْرَهَا وَ يَوْمُ حَيَّانٍ أَخِي جَايِر»

و «كور» الناقة: رحلها بأداته، وهو كالسرج للفرس.

و «يوم» بالرفع عطفٌ على «يومي».

والظاهر أنّ «حيّان» غير منصرفٍ، للعلميّة والألف والنون الزائدتين كمروان و عثمان ، حيث إنّ الظاهر أنّه فعّال من الحيوة ضدّ الممات؛ فأصله حيوان، اجتمعت الياء والواو في كلمةٍ وكانت أوليها ساكنةً، فقلبت الواو ياءً وأدغمت الياء في الياء وحصل «حيّان» بالتشديد. فالألف والنون فيه زائدتان اجتمعت مع العلميّة، وصارت الكلمة لأجلها غير منصرفةٍ.

ويمكن أن يكون فعّالاً من الحين وهو الهلاكة. فأصله: حيّان يباين ابتداءً، والألف زائدةٌ دون النون، فلا سبب فيه يمنع عن الصرف غير العلميّة، وهي بوحدتها لاتصير سبباً للمنع. إلّا أنّ الظاهر أنّه منقولٌ من الحيان من الحياة، إذ الظاهر أنّ التسمية به من باب التّفوّل

(١) مغني اللبيب ١: ٣٩١.

(٢) شرح ابن أبي الحديد ١: ١٦٧.

(٣) صحاح اللغة ١: ٢٥٥ القائمة ١.

كما في باب الكنى غالباً.

و في باب انصراف «حيّان» و عدم انصرافه حكايةً ظرفيةً؛ حيث حكى: «أنّه جاء ملكاً رجلاً اسمه حيّان، فقتل للملك: أينصرف حيّان أو لاينصرف؟ فقال الملك: إن أكرمته فلاينصرف، وإلاّ ينصرف». و وجه قوله بـ أنّه إن أكرمه فكأنّه أحياء، فيكون من الحيّ، فلاينصرف للعلميّة و الألف و النون؛ و إن لم يكرمه فكأنّه أهلّكه، فيكون من الحين، فينصرف. و قيل:

حَيَّانُ إِن أكَرَمْتَهُ لَا يَنْصَرِفُ وَ أَلْعَكْسُ بِالْعَكْسِ فَعَرِيَانُ صُرِفَ

و هو إشارة إلى ما ذكر من حديث الإكرام و عدمه.

قوله: «و العكس بالعكس» بمعنى أنّه إن لم تكرمه فلاينصرف.

قوله: «فعريان صرف» لفقد العلميّة. و أمّا الوصفية فهو و إن كان من باب الصفة المشبهة للمصدر لانحصار مصدر عرى كرضى في عرّية و عُرّيا، بالضمّ فيها. قال في الصحاح^١: «فهو عارٍ و عريانٌ، و المرأة عريانةٌ»، و ما كان على فعْلان فوُتته بالهاء، لكن الوصفية يوحدها غير كافية في المنع عن الصرف؛ بل لابدّ من علّة أخرى أيضاً. و أمّا الألف و النون فيشترط منعه عن الصرف في الوصف بعدم قبول الوصف للتاء بكون المؤنث فعلى كسكران اتفاقاً على منع الصرف فيه؛ أو بكونه لامؤنث له كالحيان لكبير اللحية، على الخلاف في منع الصرف فيه.

و بما سمعت يظهر انصراف «رحمن»، إذ لا مانع من دخول التاء فيه بحسب المعنى الوصفيّ و إن لم يستعمل في غير الله - سبحانه - رأساً أو غالباً. و أمّا «الحيان» فلامعنى لدخول التاء فيه، لأنّه للرجل الكبير اللحية.

و بعد؛ فالتفريع ليس في محله، إذ لا مجال لتفريع انصراف عريان على انصراف حيّان أعني قوله: والعكس بالعكس، حيث إنّ الانصراف في حيّان بواسطة عدم زيادة الألف والنون وعدم كفاية العلمية في المنع عن الصرف؛ والانصراف في العريان بواسطة عدم كفاية الوصفية مع زيادة الألف والنون لانتفاء شرط ممانعة الزيادة؛ فشتان بين المتفرّع والمتفرّع عليه.

ولا مجال أيضاً للتفريع على مجموع عدم الانصراف بواسطة إنشابة عدم الانصراف بالعلمية وزيادة الألف والنون، وانتفاء العلمية في العريان لقيام الوصفية وإن اتقن العلمية. وبما سمعت يظهر فساد التفريع لو كان عرف بدل صرف؛ كما ربّما حكى.

وحكى أنّ حيّان وجابر كانا ابني السمين من بني حنيفة، وكان حيّان صاحب الحصن باليامة وكان حيّان أكبر من جابر. وكان سيّداً مطاعاً يصله كسرى^١ في كلّ سنة و

(١) قال في الصحاح: «و كسرى لقب ملوك الفرس، بفتح الكاف وكسرها، وهو معرّب خسرو». وفي القاموس: «و كسرى و يفتح: ملك الفرس معرّب خسرو، أي: واسع الملك». وفي المصباح: «و كسرى ملك الفرس. قال أبو عمرو بن العلاء: بكسر الكاف لا غير، وقال ابن السّراج كما رواه عنه الفارسي واختاره ثعلب و جماعة: الكسر أفصح». و ظنير ذلك أنّ قبصر ملك الروم كما في الصحاح و فرعون ملك مصر على ما احتمله في القاموس حيث ذكر أنّ فرعون لقب الوليد بن مصعب صاحب موسى عليه السلام، و والد الخضر أو ابنه فيما حكاه النقّاش و تاج القراء في تفسيرها. و لقب كلّ من ملك مصر أو كلّ عاتٍ متمرّد. و حكى في المصباح و المجمع عن ابن الجوزي: «أنّ الفراعنة ثلاثة: فرعون الخليل و اسمه ستان، و فرعون يوسف و اسمه الريّان بن الوليد، و فرعون موسى و اسمه الوليد بن مصعب». و ربّما قيل: إنّ فرعون موسى هو فرعون يوسف، و كان بين اليوم الذي دخل يوسف مصر و اليوم الذي دخلها موسى رسولاً أربعاً عاماً. و حكى البيضاوي في تفسير سورة يوسف: «أنّ المشهور أنّ فرعون موسى كان من أولاد فرعون يوسف». و ربما احتمل في تفسير قوله سبحانه في سورة المؤمن: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِآيَاتَاتٍ﴾ كون يوسف فرعون موسى سبط يوسف بن يعقوب، لا نفسه. و هو يوسف بن إبراهيم بن يوسف. ففي فرعون موسى و فرعون يوسف قولاً بالتعدّد و قولاً بالإتحاد. و على

كان في نعمة ورفاهية مصوناً من عن السفر، لأنه كان لا يسافر أبداً، وكان الأعشى ينادمه.
وحكي أيضاً أنَّ حَيَّان عاب على الأعشى في تعريفه بنسبته إلى أخيه الأصغر منه.
فاعتذر الأعشى بأنَّ القافية قادتة إلى ذلك؛ ولم يقبل العذر.

وبالجملة، غرض الأعشى بعد البون بين حالته في تحمُّل مشاق السفر وحالة حَيَّان في
النعمة والرفاهية.

وربما يقال: إنَّ الغرض الجهد بين حالته في مشاق السفر وحالته في منادمة حَيَّان.
وهو خلاف الظاهر بلا إشكال، بل لاتساعه العبارة بوجه.
وإن قلت: إنَّه لا بأس بملاحظة حالة منه بالنسبة إلى حالة أخرى؛ لكن لا يناسب
ملاحظة الشخص حالته بالنسبة إلى حالة غيره. ألا ترى أنَّه لا يناسب أن يقال: ما أبعد
البون بين حالي وحال السلطان.

قلت: لا بأس بملاحظة الشخص حالته بالنسبة إلى حالة غيره لو كان بينهما مرافقة أو

→ الأخير قولُ يكون يوسف هو يوسف بن يعقوب واحتمال كونه سبطه. فعلى الأخير قولُ بأحمد يوسف و
احتمال التعدد.

وبعد؛ يستمر ملك الروم أيضاً بهزَّ قِل بكسر الهاء وسكون الراء المهلهة وكسر القاف، أو كسر الأوَّل وفتح
الأخير. وفي القاموس: «أنَّه أوَّل من ضرب الدنانير وأوَّل من أحدث البيعة». ويسمى ملك الترك بـ: خاقان.
قال في القاموس: «خاقان اسمٌ لكلِّ ملكٍ حقَّه الترك على أنفسهم أي: ملَّكوه وراسوه». وقيل: «يسمى ملك
الحبيشة النجاشي. وأصححة علمٌ لهذا الملك الَّذي كان في زمان النبي ﷺ». وفي الصحاح: «هو النجاشي بالفتح
اسم ملك الحبيشة». وفي القاموس: «و النجاشي بتشديد الياء، وبخفيفها أفصح؛ وبكسر نونها أو هو أفصح:
أصححة ملك الحبيشة». وفي المصباح: «و النجاشي ملك الحبيشة، مخفَّفٌ عند الأكثر. واسمه أصحمة». وقد يقال:
«إنَّ ملك الحمير يسمَّى بـ: قَيْل». وفي الصحاح: «و ألقيل ملكٌ من ملوك حمير دون الملك الأعظم. والمرأة: قيلة. و
أصله: قَيْلٌ بالتشديد كأنَّه الَّذي له قولٌ، أي: ينفذ؛ وفي القاموس: «الْقِيل ملكٌ من ملوك حمير يقول ما شاء
فينفذ، أو هو دون الملك الأعلى. وأصله: قَيْل كقيل، سمي لأنَّه يقول ما يشاء فينفذ». منه عني عنه.

عناداً أو ارتباطاً في الجملة، أو الاشتراك في الحرفة و الصناعة؛ و كثيراً ما يلاحظ الشخص حالته و حالة غيره في العرف في بعض الصور المسطورة.

و مع ذلك التمثيل منه بالشعر ينافي كون الغرض ملاحظة الأعشى حالتي نفسه، حيث إن الغرض من التمثيل بعد البون بين حالتهم في العزّ و الجاء مع عدم الاستحقاق و حالته في الانحمال و الانحهاد مع الاستحقاق.

و لعلّ الأظهر كون الغرض بعد البون بين حالته و حالة الثاني بملاحظة كون التمثيل في مقام ذكر خلافته.

و منه يستفاد كون الثاني أعزّ من الوترين، و كون زمان خلافته أشقّ عليه من زمان خلافتها.

و ربّما احتمل كون الغرض من التمثيل هو البعد بين حالته مع النبي ﷺ و هو في كمال السرور، و حالته في زمان الخلفاء و هو بمكانٍ من الهمّ و الغمّ.

و هو بعيدٌ لا يتمّ إلّا على بعيدٍ؛ حيث إنّ خلاف الظاهر في نفسه و لا يتمّ إلّا على كون الغرض من الشعر إظهار الأعشى البعد بين حالتيه؛ و هو خلاف الظاهر كما مرّ.

مع ما سمعت من أنّه لعلّ الأظهر كون الغرض ملاحظة حاله مع حال الثاني، بل هو عليه السلام كان في زمان النبي ﷺ على وجودٍ أخرى من الهمّ و الغمّ؛ كيف و «الدنيا سجن المؤمن»^١، فكيف بأمر المؤمنين.

قوله عليه السلام: «فيا عجبا». عن النهاية: «أصله: فيا عجي كقولك: يا غلامي، ثمّ قلبوا الياء ألفاً؛ فإنّ وقفت قلت: يا عجباه، و يا غلاماه».

أقول: و مثله: يا حسرتا و يا ويلتنا. و قد ذكر في النحو في بحث المنادى في مثله من

(١) الاعتقادات للمفيد: ٥٢، الأمالي للطوسي: ٣٤٦، مكارم الأخلاق: ٤٣٩، مستطورات السرائر: ٦٤٧.

المنادى المضاف ستة لغات^١.

قوله عليه السلام: «بيننا هو يستقبلها في حيوته إذ عقد لها لآخر بعد وفاته». قال في القاموس^٢: «بيننا نحن كذا، هي: بين، أشبعت فتحتها فحدث ألف». وقال في الجمع^٣: «و في الحديث: بينا أمير المؤمنين عليه السلام جالس مع محمد بن الحنفية إذ قال كذا وكذا».

قال بعض الشارحين و وافقه غيره من اللغويين: «بيننا»: فعلى من البين، أشبعت الفتحة فصارت ألفاً، تقول: بيننا نحن نرقبه أتاناً، أي: أتاناً بين أوقات رقبتنا إتياء؛ وتضاف إلى جملة من فعلٍ وفاعلٍ أو مبتدئٍ وخبرٍ. ويستدعي في صورتين جواباً يتم به المعنى كما تستدعي إذا ولماً. وتقع بعدها «إذ» الفجائية غالباً، تقول: بينا أنا في عصرٍ إذ جاء الفرج، وعامله محذوفٌ يفسرهُ الفعل بعد إذ أي: بين أوقاتٍ إيساري مجيء الفرج، انتهى.

ومن استعمال بينا قول الشاعر: هـ

قَبِينَا نُسُوسُ النَّاسِ وَ الْأَمْرُ أَمْرُنَا إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوْقَةٌ^٤ لَيْسَ نُنْصَفُ^٥

ومثل «بيننا»: «بيننا»، كما صرح به في الجمع^٦؛ قال الشاعر:

بَيْنَمَا نَحْمُنُ بِالْأَزَاكِ مَعَا إِذْ أَتَى رَاكِبٌ عَلَيَّ جَمَلِي^٧

وربما حكى عن بعض إنكار وقوع إذ بعد بينا خاصةً دون بينا.

وعن درة الفواص جعله من أوهام الخواص.

(١) فاطر: شرح التصريح على التوضيح ٢: ١٧٧.

(٢) القاموس المحيط: ١٠٨٩ القائمة ٢.

(٣) جمع البحرين ٦: ٢٢٠.

(٤) الرعية [من هامش الأصل].

(٥) من الإنصاف [من هامش الأصل].

(٦) البيت للحركة بنت النعمان بن منذر، انظر: لسان العرب ٩: ٣٣٣.

(٧) جمع البحرين ٦: ٢٢٠.

(٨) كما أورده الزبيدي، تاج العروس ١٠: ٤٤٨.

و عن ابن مالك^١: «إِنَّ تَرَكَ إِذْ بَعْدَ بَيْنَا وَ بَيْنَا أَقِيسَ مِنْ ذَكَرْهَا، وَ كَلَاهَا عَرَبِيٌّ».
و عن الأصمعي: «إِنَّ وَقُوعَ إِذْ بَعْدَ بَيْنَا وَ بَيْنَا عَرَبِيٌّ»؛ وَ ظَاهِرُهُ خَلَوُ الْوُقُوعِ عَنِ
الْفَصَاحَةِ. لَكِنْ يَكُنِي فِي الْفَصَاحَةِ الْوُقُوعُ فِي كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
نَعَمْ، عَنِ الْفَاضِلِ الرُّضِيِّ^٢ دَعَا كَثْرَةَ التَّرْكِ، إِلَّا أَنَّ الْقَلَّةَ لَا تُوجِبُ الْخَلَوَّ عَنِ الْفَصَاحَةِ
كَمَا اعْتَرَفَ بِهِ.

و عَدَّ فِي الْمَغْنِيِّ^٣ رَابِعَ وَجْهٍ إِذْ: كَوْنُهَا لِلْمُفَاجَاةِ، وَ حَكْيُ التَّنْصِيسِ عَلَيْهِ مِنْ سَبِيْبِيهِ.
فَقَالَ: «و هِيَ الْوَاقِعَةُ بَعْدَ بَيْنَا أَوْ بَيْنَا، كَقَوْلِهِ:

اسْتَقْدِرَ اللَّهُ خَيْرًا وَ أَرْضَيْنِ بِهِ فَيَمَّا أَلْعُسْرُ إِذْ دَارَتْ مَسَائِيرُ
فَقَالَ: «و هَلْ هِيَ ظَرْفُ مَكَانٍ؟ أَوْ زَمَانٍ؟ أَوْ حَرْفٌ بِمَعْنَى الْمُفَاجَاةِ؟، أَوْ حَرْفٌ مُؤَكِّدٌ أَيُّ:
زَانِدٌ؟ عَلَى أَقْوَالٍ.

و عَلَى الْقَوْلِ بِالظَّرْفِيَّةِ فَقَالَ ابْنُ جَنِّي: عَامِلُهَا الْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَهَا، لِأَنَّهَا غَيْرُ مُضَافَةٍ إِلَيْهِ، وَ
عَامِلُ بَيْنَا وَ بَيْنَا مَحْذُوفٌ يَفْسِّرُهُ الْفِعْلُ الْمَذْكُورُ.

و قَالَ السَّلَوِيُّ: إِذْ مُضَافَةٌ إِلَى الْجُمْلَةِ فَلَا يَعْمَلُ فِيهَا الْفِعْلُ، وَ لَا فِي بَيْنَا وَ بَيْنَا، لِأَنَّ
الْمُضَافَ إِلَيْهِ لَا يَعْمَلُ فِي الْمُضَافِ وَ لَا فِيمَا قَبْلَهُ. وَ إِنَّمَا عَامِلُهُ مَحْذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ، وَ إِذْ
بَدَلُ مِنْهَا.

و قِيلَ: الْعَامِلُ مَا يَلِي بَيْنَ بَنَاءٍ عَلَى أَنَّهَا مَكْفُوفَةٌ عَنِ الْإِضَافَةِ إِلَيْهِ كَمَا يَعْمَلُ تَالِي اسْمِ
الشَّرْطِ فِيهِ.

و قِيلَ: بَيْنَ خَبَرٌ لِمَحْذُوفٍ، وَ تَقْدِيرُ «بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ إِذْ جَاءَ عَمْرُو»: بَيْنَ أَوْقَاتٍ قِيَامِي بِجِيءِ
عَمْرُو، ثُمَّ حَذَفَ الْمُبْتَدَأَ مَدْلُولاً عَلَيْهِ بِ«جَاءَ».

(١) الهدائق الندية - الطليحة الرحلية: ٢٤٦، همم الهوامع: ١: ٢٠٥.

(٢) شرح الرضي على الكافية: ٣: ٢٠٠.

(٣) مقني اللبيب: ١: ١١٥.

وقيل: مبتدئ وإذ خبره؛ والمعنى: حين أنا قائم حين جاء عمرو.

وبما سمعت من كلامه يظهر لك فساد ما صنعه في الجمع^١ حيث فسر كون العامل في بينا محذوفاً مفسراً بالفعل الواقع بعد إذ في «بيننا أنا في عسر إذ جاء الفرج» بـ بين أوقات إيساري مجيء الفرج؛ حيث إنه ينطبق على كون بينا خبراً محذوفاً مفسراً بالفعل المذكور. وأما على تقدير كون العامل محذوفاً مفسراً بالفعل المذكور، فالظاهر أن عامل إذ حينئذٍ هو المحذوف أيضاً وإذ بدل من بينا حينئذٍ. إذ الباعث على عدم عمل الفعل المذكور في بينا هو إضافة إذ إليه، وإذا لم يعمل الفعل المذكور فيما تقدم على إذ لإضافتها إليه فلا يعمل فيها بالفحوى.

ومن ذلك أن الشلويين جرى على كون العامل في بينا وبيننا وإذ معاً هو المحذوف، وإذ بدل من بيننا؛ فالتقدير في المثال المذكور: جاء الفرج بينا أنا في عسر. وللفاضل السيد علي خان كلام مبسوط^٢ في باب بينا وبيننا. وبعد: فجعل ألف بينا من إشباع الفتحة في بين من القواعد الصرفية، وكثير منها كثير من القواعد النحوية محل الكلام.

ولا مانع من كون بينا موضوعاً برأسه كما أن بين موضوع برأسه. و«الاستقالة»: طلب الإقالة. و«الإقالة»: فسخ البيع ونحوه. وقوله عليه السلام: «يستقبلها» إشارة إلى ما عن أبي بكر من قوله^٣: «أقبلوني فلست بخيركم وعلّي فيكم». وربما روي هذا بدون قوله: «وعلّي فيكم». و«آخر» في الآخر بالفتح بمعنى: المغائر؛ لا بالكسر المقابل للأول، لأن المعقود له الخلافة وهو عمر هو الثاني، والآخر بالكسر هو عثمان؛ الذي يأتي التعرض لحاله.

(١) مجمع البحرين ٦: ٢٢٠.

(٢) الهدائق الندية: ٤٨٣.

(٣) الروضة في المعجزات والفضائل: ١٣٧.

وذلك أعني: الآخر، بالفتح غير منصرف، للوصفية ووزن الفعل. وربما اشتهر كونه اسم التفصيل بلاحظة أن أصله أخر بهزتين، مفتوحة فساكنة أبدلت الساكنة ألفاً. لكن استشكل فيه في التصريح^١ تعليلاً بأنه لا يدل على المشاركة والزيادة في المغايرة. بل حكى عن ابن هشام في حواشي التسهيل^٢ المصير إلى العدم؛ وهو الأظهر. لكن عدم كونه من باب اسم التفصيل لا يضرب بالوصفية، فهو غير منصرف مطلقاً. وكيف كان؛ فالغرض أنه عقد الخلافة لآخر بعد وفاته بين أوقات استقالته. وبعبارة أخرى: كنّا في أوقات استقالته فتفجّأ عقد الخلافة منه لآخر بعد وفاته. ووجه التعجّب على تقدير ذكر قوله: «وعلّي فيكم» فيما قال ظاهر، حيث إنه تبرّء عن الخلافة لوجود أمير المؤمنين عليه السلام. وفوض الخلافة بعد وفاته إلى من هو أدنى منه؛ فهو قد جعل الخلافة لنفسه في تفويضها إلى آخر بعد وفاته. بل لم يغمض العين عنها بعد وفاته حيث فوضها إلى من كان مائلاً إلى انتقالها إليه؛ بل جرى على الانتقال إلى من هو أدنى منه، فهو قد ارتكب أموراً ثلاثة ينافي دعوى استحقاق أمير المؤمنين عليه السلام للخلافة بالنسبة إلى نفسه. فليس هذه الدعوى من جهة الإنصاف والعدالة، بل لا بدّ وأن يكون لغرض نفساني. وأما على تقدير عدم ذكر ذلك فوجه التعجّب هو منافاة الاستقالة المقتضية لدعوى عدم استحقاقه للخلافة لعقدها لآخر بعد وفاته، حيث إن من يريد ترك الخلافة لعدم استحقاقه كيف يجعلها لنفسه مادام الحياة في ضمّ تفويضها بعد الوفاة لآخر؟ وكيف يجوز له تعيين الغير؟ فلا بدّ أن يكون دعوى عدم الاستحقاق من جهة داعٍ نفسي، لا العدالة والانصاف.

(١) شرح التصريح على التوضيح ٢: ١٠١ - ١٠٠.

(٢) لم أعثر على هذا الكتاب، وأظنه لم يطبع بعد.

فههنا يتأتى الوجهان الأولان من الوجوه المذكورة على تقدير الذكر؛ وأما عدم مجيء الأخير فلعدم منافية أخسسية الآخر عن نفسه لعقد الخلافة له بعد وفاته، وأن ينافي هذا مع دعوى استحقاق أمير المؤمنين عليه السلام حتى بالنسبة إلى نفسه.

أقول: ولعمري أمثال المناقضات المذكورة في حركات الإنسان التابع للهوى كما هو الأغلب وأقواله وأفعاله في كمال الكثرة^١.

وأيّ الله مثل الشيخين فيمن يتصدى لحكومة الشرع غير عزيز في عوم الأعصار؛ فيا لله منه.

قوله عليه السلام: «لشد ما تشطروا ضرعياها». هذه الفقرة موزونة، وهي على زنة ثلاث مستفعلات.

و «اللام» للتأكيد.

و «شد» نحو مد أي: صار شديداً ومحكماً.

و «ما» مصدرية، كما في قوله - سبحانه - : ﴿لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾^٢، أي: أجر سقيك لنا.

(١) قوله: «في كمال الكثرة»؛ وانظر إلى ما حكى من أن جماعة كان يزني كل منهم مع امرأة، فقال أحدهم للمرأة: انّي لأزني وأخاف الله - سبحانه - فأعطاه خمسة دراهم وقال: أخبري الرفقاء بأنّي زنيت؛ فقالت المرأة: انّي لأكذب لخمسة دراهم.

و أن شخصاً رأى أحداً يأتي باللواط في المسجد، فألقى ماءً من فمه إليه، فقال الشخص اللاطي: ألم تسمع أن إلقاء الماء من الفم في المسجد مكروه. و أن شخصاً يزني في المسجد، فقال: ما هذا العمل؟، فربما ينقد ظففةً و يصير ولد الزنا؛ فقال الزاني: لولا كراهية العزل ما جرئت على الإنزال. و لعمري إن ورع كثير من المتورعين من قبيل ما ذكر... و من أمثال المقام أن بعضاً كان في صورة الصلاح كان كتب الكلام [كذا] في مسألة، و قد سألت منه طلباً متعلّقاً بتلك المسألة؛ فلم يتمكن من الجواب فقال: لم يكن تعميق النظر إلى هذا الحديث متعارفاً في أعصار الحضور. و يا لله من أمثاله. منه علي عنه.

و «الشرط» هنا بمعنى: البعض.

و «الضرع» لكل ذات ظلفٍ أو خفٍّ كالندي للمرأة.

و المعنى: لصار محكماً تشطيرهما لضرعي الخلافة.

و الغرض تقسيمها منافع الخلافة في الزمان الواحد كتقسيم الحالبين أخلاف الناقة.

لكن لما كان الغرض تقسيم تمام منافع الخلافة و للناقة أخلافٌ أربعة قادمين و آخرين فلا بد أن يكون الأمر على ما ذكره ابن أبي الحديد^١ من كون الغرض كلاً من القادمين و الآخرين؛ و إنما جعل كلاً من القادمين و الآخرين ضرعاً لكونها كالشيء الواحد لتجاوزها، و كونها لا يحلبان إلا معاً.

و كون المشبه به هو الناقة بواسطة كون المتداول في العرب التشبيه بالناقة، لكثرتها عندهم. و من هذا جعل خلقها من كمال القدرة، بل مساوقاً لخلق السماء و الأرض، بل مقدماً عليه^٢؛ مضافاً إلى ما يأتي في كلامه من التشبيه بالصعبة.

قوله عليها السلام: «فصيرها». عطف على قوله عليها السلام: «إذ عقدها». من باب عطف المفضل على الجمل؛ نحو قوله - سبحانه - : «فَازَلَهَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْهَا كَانًا فِيهِ»^٣؛ و قوله - سبحانه - : «وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي»^٤؛ و نحو: «توضاً، ففسل وجهه و يديه، و مسح رأسه و رجله». و قد جعل في المغني^٥ الترتيب في مثله ذكرياً.

قوله عليها السلام: «في حوزة خشناء». «الحوزة»: الناحية، قال في النهاية تقيلاً: «أي: لا ينال ما عندها و لا يرام؛ يقال: إن فلاناً لخشن الجانب، و: وعر الجانب».

قوله عليها السلام: «يغلظ كلمها». «الكلم»: المجرح؛ قال في الجمع^٦: «يقال: كلمته كلما من باب قتل: جرحته؛ و من باب ضرب لغة».

(١) شرح ابن أبي الحديد ١: ١٧٠.

(٢) إشارة إلى كرمات الغاشية: ١٩ - ١٨ - ١٧.

(٣) البقرة: ٣٦.

(٤) هود: ٤٥.

(٥) مغني اللبيب ١: ٢١٣.

(٦) مجمع البحرين ٦: ١٥٧.

والفرض من غلظة الكلم هو إمعانه وكونه عميقاً، يعني: إن الجرح الحاصل منه غليظ؛ فهو استعارة لشدة تأثير أقواله من جهة شدة سؤلها.

قوله عليه السلام: «ويخشن مسها». أي: مسها يؤذي ويضر. وربما دفع في النهاية ما لوقيل بوقوع التكرار في ذكر الخشونة بما حاصله: «إن الفرض من الخشونة في توصيف الحوزة هو عدم الإنتفاع» والفرض منها هنا هو الإضرار.

قوله عليه السلام: «ويكثر العثار والإعتذار منها». «العتار» بالثاء المثناة بعد عين مهمل مكسورة، يقال: عثر الرجل في ثوبه والدابة أيضاً، من باب ضرب ونصر و علم وكرم عثراً و عثاراً: إذا كبا؛ قاله في الجمع^١.

و عن مختصر العين^٢: «عثر الرجل عثوراً، وعثر الفرس عثاراً». وفي المصباح^٣: «عثر عليه عثراً و عثوراً من باب قتل: اطلع عليه». وعد منه في الجمع قوله - سبحانه -: ﴿وَكَذَلِكَ أَغْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾^٤، وقوله - سبحانه -: ﴿فَإِنْ عُبِّرَ عَلَىٰ أَهْمًا أَشْتَحَقَّا إِثْمًا﴾^٥.

والضمير المؤنث راجع إلى «الحوزة». والفرض كثرة الزلل. و «الإعتذار» منه إشارة إلى كثرة خطائه في الأحكام والإعتذار من خطاياهم والرجوع عما أفتى به؛ كما يرشد إليه قوله نقلاً: «كل الناس أفاقه من عمر حتى التخذرات في المجال»^٦؛ وكذا قوله: «لولا علي لهلك عمر»^٧ في سبعين موضعاً كما اشتهر.

(١) مجمع البحرين ٣: ٣٩٦.

(٢) كما حكاه الفيومي، أظن: التعليق الآتية. و مختصر العين لم أعثر عليه. و انظر: ترتيب كتاب العين ٢:

١١٣٨ القائمة ١. (٣) المصباح المنير: ٥٣٦.

(٤) الكهف: ٢١. (٥) المائدة: ١٠٧.

(٦) عوالي النثالي ١: ٢٢٩، السنن الكبرى ٧: ٢٣٢، الأرمين للطاهر القمي: ٣٤٢.

(٧) الإستهباب ٣: ٣٩، الرياض النضرة ٢: ١٩٤، فيض القدير ٤: ٣٥٧.

هذا بناءً على كون «من» نشويةً بكون الغرض إعتذاره بنفسه، فيتحد فاعل «العثار» و «الإعتذار».

ويمكن أن يكون الغرض اعتذار الناس لأجله في موارد عثاره، فيختلف فاعل «العثار» و «الإعتذار»، ويكون من للتعليل؛ نحو قوله - سبحانه - : ﴿بِمَا خَطِئْتَاهُمْ أَعْرِقُوا﴾^١ أي: لأجل خطأ ياهم أغرقوا؛ و قول الفرزدق:

يُنْفِضِي حَيَاءً وَيُنْفِضِي مِنْ مَهَابَتِهِ^٢
أي: ينفضي منه لأجل مهابته؛ لكنه خلاف الأظهر.

و في بعض النسخ: «فيها» بعد «العثار»؛ والمعنى واضح.
قوله ^(الفرزدق) : «فصاحبها كراكب الصعبة إن أشتق لها حرم، وإن أسلس لها تقم». «الصاحب» بالكسر؛ وهو يستعمل في المعاصر مع الشخص، وفي المستولي على الشيء. و الظاهر أنه لغةٌ بمعنى مطلق الملازم له؛ وكذا الصعبة للشيء هي الملازمة له إنساناً كان أو حيواناً أو مكاناً أو زماناً. والأصل أن يكون في البدن، وهو الأكثر؛ ويكون بالهمة والعناية، ومنه الحديث^٣ : «يقال لصاحب القرآن: إقرء و ارق» و يكون تارةً بالحفظ، و تارةً بالتلاوة، و تارةً بالتدبر له، و تارةً بالعمل به.

و الغرض من «الصعبة»: الناقة التي لم تلين بالركوب ولا بالحمل.
قال في المجمع^٤ : «الناقة الصعبة: خلاف الذلول». و «شنتق» البعير شنتقاً من باب قتل: رفعت رأسه بزمامه؛ و «اشتق» بعيده: لغةٌ في شتق. و حكى السيّد السند الرضوي^٥ عن ابن السكيت في اصلاح المنطق و ابن أبي الحديد^٦ عن

(٢) ديوان الفرزدق ٢: ١٧٨.

(١) نوح: ٢٥.

(٣) وسائل الشيعة ٦: ١٩١ الحديث ٧٧٠٣، مستد احمد ٢: ١٩٢، سنن أبي داود ١: ٣٣٠ الحديث ١٤٦٤.

(٥) نهج البلاغة: ٥٠.

(٤) مجمع البحرين ٢: ١٠٠.

(٦) شرح ابن أبي الحديد ١: ١٧١.

الفاضل الرضي: «أنه قال: أشنق لها ولم يقل: أشتقها، لأنه جعل ذلك في مقابلة قوله: أسلس لها». واستحسنه ابن أبي الحديد تعليلاً بأنهم إذا قصدوا الإزدواج في الخطابة فعلوا مثل ذلك، قالوا: الغدايا والعشايا، والأصل: الغدوات؛ وقال عليه السلام: «إرجعي مأجورات غير مأزورات» وأصله: موزورات بالواو، لأنه من الوزر.

و «خرمت» الشيء خرمًا من باب قتل: بعثته. والغرض خرم أنفها، لأن زمام البعير يقع في الأنف. لكن المقصود به «الخرم» هنا: التشقيق مجازاً لو لم نقل بعموم الخرم له حقيقة. والمقصود من قوله: «إن أشنق له خرم»: أنه إذا جذب الراكب الزمام ليرفع رأسها إلى نفسه فيميلها عن الحركة العنيفة فتنازعه فينشق أنفها فقد أحدث الراكب الشق في أنفها. و «سلس» سلساً من باب تعب: إذا سهل ولأن: و «أسلس» هنا بمعنى: سلس، إذ لا معنى للتعدي في المقام؛ بل الظاهر أنه بمعنى مطلقاً. و «تقحّم» في الأمر: إذا ألقى نفسه فيه بقوة.

و المقصود من قوله: «و إن أسلس لها تقحّم»: إنه إن أرخى الزمام ألقى نفسه في المهالك، لأنها تطفئ حينئذ فتوقع الراكب في الماء والنار أو غيرها، فيهلك. فإسناد الإيقاع في المهلكة إلى الراكب من باب الإسناد إلى السبب، وإلا فال مباشر هو الصعبة. قال السيّد السند الرضي^٢: «يريد أنه إذا شدّد عليها في جذب الزمام وهي تنازعه رأسها أي: جذب الزمام رأسها خرم أنفها، وإن أرخى لها شيئاً مع صعوبتها تقحّمت به، فلم يملكها».

قوله: «تقحّمت به»، فيه: إن ظاهر العبارة بمقتضى تذكير الضمير رجوع الضمير إلى

(١) وسائل الشيعة ٣: ٢٤٠ الحديث ٣٥١٣، جواهر الكلام ٤: ٢٧٢، المجموع للنوي ٥: ٢٧٧.

(٢) نهج البلاغة: ٥٠.

«الراكب»، كما إن الضمير في «خرم» يقتضى التذكير يرجع أيضاً إلى «الراكب»؛ فالغرض إقحام الراكب نفسه في التهلكة؛ إلّا أنّه بواسطة الإقحام من الناقصة. فالغرض وإن يرجع إلى إقحامها إلّا أنّ ما صنعه لا يناسب ظاهر العبارة. وبالجملّة، حاصل ما قيل في التشبيه المذكور: إنّ المراد بـ«الصاحب»: هو مطلق المعاشر، أو خصوص أمير المؤمنين عليه السلام، فالضمير المؤنث المجرور بإضافة «الصاحب» راجع إلى «الحوزة»، كما في الضائر المجرورة في «كلمها» و «مسيها» و «فيها» و «منها». أو المراد: هو المستولي، فالضمير راجع إلى «الخلافة» كما في الضائر المؤنثة السابقة على الضمير في «كلمها».

و الغرض على الأول: إنّ معاشر عمر إن شدد عليه فيما كان يصدر منه ممّا لا يرضى به الله - سبحانه -، فكان يؤذيه فيتحقق بينها النكار والإنكار.

وإن وافق معه فكان يلزم ترك النهي عن المنكر، فعلى ذلك شبه عمر بالصعبة، و صاحبه براكب الصعبة، وإيذاءه بخرم أنفها.

و على الثاني يكون الغرض: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام إن شدد عليه الأمر فكان يختلّ أمور المسلمين و يتفرّقوا، و يتطرّق الحيرة على بعضهم؛ وإن وافق معه فكان يقع في الذلّ و المهانة.

و الظاهر أنّه على ذلك شبه أمور المسلمين بـ«الصعبة».

و الغرض من «تشديد الأمر» على عمر هو ما يستلزم التشديد على المسلمين، بناءً على تشبيه أمور المسلمين بالصعبة كما هو المفروض، و إلّا فلا يساعد الكلام لفرض التشديد على عمر. و الغرض من خرم الأنف هو إيراث الإختلال في أمور المسلمين.

و على الثالث يكون الغرض: إنّ المتولّي لأمر الخلافة إن جرى على الشدّة معها أي: بالشدّة مع الناس فيتنفّرون و يشمتّون، فيختلّ انفاذ الشريعة.

وإن جرى بالرفق معها أي: بالرفق معهم فهلكون بارتكاب المحرمات و ترك الواجبات،

فيهلك لاستناد هلاكهم إليه. فعلى ذلك شبه الخلافة به الصعبة، والمتولّي لها به راكب الصعبة. والغرض من «خرم» الأنف هو تضييع الخلافة بعدم إنفاذ الشريعة.

قوله عليه السلام: «فُعِنِي الناس». بالضم من باب المجهول، أي: بلي. قال في القاموس^١: «مُنِيَتْ به بالضم منياً: بُلِيَتْ به»؛ وقال فيه أيضاً: «مُنِيَّ بِكَذَا كَمُنِيَّ: ابتلى به»؛ إلا أن المقصود به الإختبار، كما هو مقتضى قوله سابقاً على ذلك: «مناه الله يمينه: قدره، أو ابتلاه واختبره». وقال^٢ في مادة بلي: «وابتليته: اختبرته».

و في صدر بعض خطبه عليه السلام^٣: «مُنِيَتْ مِن لا يطيع إذا أمرت ولا يجيب إذا دعوت». قوله عليه السلام^٤: «بخبيط وشماس وتلون واعتراض»^٥. قال ابن ميمون^٥: «الخبيط: الحركة على غير استقامة».

و «الشماس» بكسر الشين: كثرة التقلاب والاضطراب.

و «التلون»: اختلاف الأحوال.

و «الاعتراض»: ضرب من التلون. وأصله المشي في عرض الطريق.

ثم جعله: إشارة إلى ما ابتلوا به من اضطراب الرجل وحركاته التي كان ينقمها عليه؛ فكُنِيَ بالخبيط عنها؛ وبالشماس عن جفاوة طبعه وخسوته؛ وبالتلون والاعتراض عن انتقاله عن حالة إلى أخرى في أخلاقه.

قال: ^٦ «وهي استعارات. ووجه المشابهة فيها: أن خبط البعير وشماس الفرس واعتراضها في الطريق حركات غير منظومة، فأشبهها ما لم يكن منظوماً من حركات الرجل

(١) القاموس المحيط: ١٢٢٦ القائمة ٢. (٢) نفس المصدر: ١١٦٣ القائمة ١.

(٣) نهج البلاغة الخطبة ٣٩: ٨١.

(٤) قال السيد السند الجزائري: الاعتراض: المنع. والأصل فيه: أن الطريق إذا اعترض فيه بناء أو غيره منع الناس من السلوك؛ وهو قد اعترض لهم في طريق الحق فنعمهم عن سلوكه. منه عني عنه.

(٥) شرح ابن ميمون: ٢٥٣. (٦) نفس المصدر: ١: ٢٦٠.

الَّذِي ابْتَلَى بِهِ النَّاسَ مِنْ اضْطِرَابِ الْأَمْرِ وَتَفَرَّقِ الْكَلِمَةِ وَجَرِي أُمُورِهِمْ عَلَى غَيْرِ نِظَامٍ بِسَبَبِ تَفَرَّقِ كَلِمَتِهِمْ».

قوله عليه السلام: «فصبرت على طول المدّة وشدّة المحنة». يرشد إلى طول المدّة ما ذكر من أنّ مدّة خلافة عمر عشر سنين.

قوله عليه السلام: «حتّى إذا مضى لسبيله جعلها في جماعة زعم أنّي أحدهم». الفرض هنا أيضاً المشاركة على الماضي. إذ لا مجال لكون المجلع بعد الماضي، وأنما هو بعد المشاركة.

ويمكن أن يقال بكون مفهوم الغاية هنا حجة، إذ الصبر المغيث وهو ما كان من جهة طول المدّة وشدّة الهنة ما لم يطرد في زمان المجلع وهو مقطع الصبر المغيث؛ وكذا فيما بعده لفرض مشاركة زمان عمر على الإنتضاء وعدم طول زمان عثمان وإن أطرد الصبر على شدّة الهنة في زمان عمر وعثمان أيضاً؛ لشدّة الهنة في المجلع وما بعده من زمان عمر وعثمان؛ والصبر عليهما كما يظهر كلّ من الشدة والصبر ممّا ذكره بعد ذلك.

وقوله: «زعم» إشارة إلى عدم المناسبة بينه وبين الجماعة؛ كيف ولا مناسبة بين الشقياء ورأس السعادة.

والمقصود بـ«الجماعة»: هو أهل الشورى.

وخلاصة حديث الشورى على ما حكى^١: «أنّ عمر لما طعنه أبولؤلؤ فدخل عليه وجوه من الصحابة وقالوا له: ينبغي أن تستخلف رجلاً ترضاه.

فقال ما قال، ... إلى أن قال: الصالحون لهذا الأمر سبعة نفر سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنهم من أهل الجنة: أحدهم: سعد بن زيد وأنا مخرجه منهم، لأنّه من أهل بيتي؛ وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، وزبير، وعثمان، وعليّ.

فأمّا سعد فلا يمتنع منه إلّا عنفه وفظاظته؛ وأمّا عبد الرحمن فيمتنع منه كونه قارون

(١) فاضل: تأريخ الطبري ٤: ٢٢٧، الكامل في التأريخ ٣: ٦٥.

هذه الأئمة؛ وأما طلحة فتكبره ونحوه؛ وأما زبير فشعه، ولقد رأيته يقاتل على صاعٍ من شعير؛ وأما عثمان فحبّه لقومه وعصبيته لهم؛ وأما عليّ فحرصه على هذا الأمر ودعابة فيه. ثم قال: يصلي صهيّب بالناس ثلاثة أيّام ويخلو الستة في بيتٍ ثلاثة أيّام ليتفقّها على رجلٍ منهم، فإن استقام أمر خمسة وأبى رجلٌ فاقتلوه، وإن استقرّ أمر ثلاثة وأبى ثلاثة فكونوا مع الثلاثة الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف.

فلما خرجوا عنه واجتمعوا لهذا الأمر قال عبد الرحمن: إن لي ولابن عمي سعد من هذا الأمر الثلث، فنحن نخرج أنفسنا منه على أن نختار رجلاً هو خيركم للأئمة؛ فقال القوم: رضينا؛ غير عليّ، فإنه متهم في ذلك. فقال: أرى وأنظر.

فلما آيس من الرضاء بعليّ رجع إلى سعدٍ و قال: هلمّ نبايع عليّاً، فإن بايعنا معه بايع الناس معه.

فقال سعد: إن بايعه عثمان فأنا ثالث، وإن أردت أن تولّي عثمان فهو أحب إليّ من عليّ. فلما آيس من مطاوعة سعدٍ ذهب مع طلحة وخمسين رجلاً من الأنصار إلى أمير المؤمنين عليه السلام وأخذ بيده وقال: أبايعك على أن تعمل بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخليفين: أبي بكرٍ وعمر،

فقال عليّ عليه السلام: «أبايعك على أن أعمل بكتاب الله وسنة رسوله وأجتهد برأيي». فترك يده. ثم أقبل على عثمان فأخذ يده وقال مثل مقالته لعليّ عليه السلام: فقال: نعم. فكرر القول على كلٍّ منها ثلاثاً، فأجاب بما أجاب به أولاً. فبعد ذلك قال: هي لك يا عثمان، وبايعه؛ ثم بايعه الناس.

وعن بعض النسخ: «زعني سادسهم».

قوله عليه السلام: «فيا لله ويا لثشوري». «اللام» الأولى هي اللام التي تدخل على المستغاث، واللام الداخلة على المستغاث مفتوحة لو كانت مباشرة للياء.

واللام الثانية مكسورة، وهي التي تدخل على المستغاث لأجله. قالوا: وإما أن يكون زائدة؛ ولعله أظهر كما في قول الشاعر:

وَلَسَقَدْ رَمَقْتَكِ فِي أَجْالِيسِ كُلِّهَا فَاِذَا وَأَنْتَ تُسَمِّعِينَ مَنْ يَبْتَغِينِي^١

وقد عدّ في المعنى^٢ من أقسام الواو ما كانت زائدة.

وإما أن يكون عاطفةً لمستغاثٍ لأجله آخر محذوف، أي: يا لله و لي؛ أو: لعمر و للشورى؛ أو لما أصابني من عمر عموماً؛ أو لنوائب الدهر عامةً وللشورى بالخصوص.

إن قلت: إنه لا مجال لكون الشورى بل الأخيرين مما ذكر كونه محذوفاً، فضلاً عن الثاني من المستغاث لأجله، إذ المستغاث لأجله هو من وقع مظلوماً، أو كان محتاجاً إلى الغياث و لو من غير جهة الظلم كالفقير و المرض. نعم، لا بأس بكون المحذوف هو.

قلت: المستغاث لأجله هو من وقع الإستغاثة لأجله باستدعاء وقوع الغياث في حقه كما هو الغالب أو حق غيره؛ و من الأخير قول الشاعر:

يَا لَلرَّجَالِ لِيَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ أَمَّا يَتَفَكُّ يُخَدِّثُ لِي بَعْدَ أَنْهَى طَرَبًا^٣

وقول آخر:

يَا لَلْكُهُولِ وَلِلشُّبَّانِ لِلْعَجَبِ^٤

فيصح أن يقال: يا تزيد لعمر و مع كون عمر و ظالماً.

و في بعض النسخ: «فيا لله و يا للشورى» بإعادة حرف النداء؛ و على هذا اللام الأولى

(١) لم يذكر قائله، و اظر: التعلية الآتية. (٢) معنى اللبيب ١: ٤٧٣.

(٣) البيت لحارث بن حلزة، لسان العرب ١٢: ٥٦١.

(٤) و قبله:

يَتَكَبِّكُ نَأْمُ بَعِيدِ الدَّارِ مُتَعَرِّثُ

اظر: نفس المصدر.

مفتوحة كما مرّ واللام الثانية مكسورة، والظاهر أنّها للتعجب. وقد عدّ في المغني^١ من معاني «اللام»: التعجب كما في «يا لئلاء» في حال التعجب.

وأما المستغاث لأجله فهو هنا محذوف لامحالة، أي: لي؛ أو: لعمر؛ أو: لما أصابني من عمر؛ أو: لنوائب الدهر. ويمكن أن يكون المحذوف هو الشورى. ولا بأس بالتعجب من الشورى ثانياً في الكلام، فالأمر بمنزلة أن يقال: فيا لله للشورى، وواجباً من الشورى.

وكيف كان فالظاهر أن الاستغاث منه عليه السلام من جهة عدم مناسبته مع أهل الشورى كما مرّ. وهي جهة التعجب من الشورى على تقدير إعادة حرف النداء؛ فراجع التداين على هذا التقدير إلى أمرٍ واحدٍ.

فما عن النهاية من أن الغرض من الإستغاث هو أن عمر قد أهلني للخلافة وكان قبل يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «النبوة والإمامة لا يجتمعان في بيت»، فإني أدخل في ذلك لأظهر للناس مناقضة فعله لروايته؛ ليس على ما ينبغي.

و «الشورى» كالفتيا بمعنى: التشاور، على ما ذكره البيضاوي^٢ في تفسير قوله سبحانه: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ يَتِيمَهُمْ﴾^٣.

وفي المصباح^٤: «و تشاور القوم واشتوروا، والشورى اسمٌ منه».

وفي الجمع^٥: «يقال: صار هذا الشيء شورى بين القوم: إذا تشاوروا فيه. وهو فعل من المشاورة، وهو المفاوضة في الكلام ليظهر الحق»، انتهى.

و مرجع كلامه إلى كونه اسم المصدر، كما هو صريح المصباح^٦.

قوله عليه السلام: «متى اعترض الريب في مع الأول منهم حتى صرت أقربن إلى هذه

(١) مغني اللبيب ١: ٢٨٤.

(٢) حيث قال: وهي مصدرٌ كالفتيا بمعنى التشاور؛ تفسير البيضاوي: ٦٤٤.

(٣) الشورى: ٣٨. (٤) المصباح المنير: ٤٤٦.

(٥) مجمع البحرين ٣: ٣٥٤. (٦) المصباح المنير: ٤٤٦.

النظائر؟». «متى» استنهاية نحو: (مَتَى نَصُرُ اللَّهَ) ^١؟. إِنْ الْإِسْتِفْهَامُ هُنَا إِنْكَارِيٌّ؛ وَ قَدْ عَدَّ فِي الْمَغْنِيِّ ^٢ أَوَّلَ مَعَانِيهَا: الْإِسْتِفْهَامُ.

والمقصود بـ«الأول» هو أبوبكر، كما صرح به ابن أبي الحديد ^٣.
و ربما قيل: إِنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ؛ وَ لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ حَيْثُ إِنَّ مَقْتَضَى قُرْبِ الْجَمَاعَةِ وَ رَجُوعَ ضَمِيرِ أَحَدِهِمْ إِلَيْهَا وَ إِنْ كَانَ هُوَ رَجُوعُ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي «مَنْهُمْ» إِلَى «الْجَمَاعَةِ»، إِلَّا أَنَّ السَّعْدَ مِنَ النَّظَائِرِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «هَذِهِ النَّظَائِرُ»، وَ لَيْسَ لَهُ أَوَّلِيَّةٌ وَ لَا طُولُ زَمَانٍ وَ لَا ظُهُورُ زِيَادَةٍ فِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْبَاقِينَ؛ فَلَا وَجْهَ لِلْمَقَالَةِ الْمَرْبُورَةِ بِوَجْهِهِ. وَ الْفَرَضُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَسَاوِيًّا فِي الرِّتَبَةِ لِرَأْسِ الْخُلَفَاءِ وَ قَرِينًا لَهُ، فَضْلًا عَنِ الْجَمَاعَةِ.

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَكُنْتَنِي أَسْفَغْتُ إِذَا أَسْفُوا وَ طَرْتُ إِذَا طَارُوا». «أَسْفُ» الطَّائِرُ: إِذَا دَنَى مِنَ الْأَرْضِ. وَ الظَّاهِرُ أَنَّ الْفَرَضَ الصَّبْرَ وَ الْمَاشَاةَ مَعَ الْكَلْبِ، مِنَ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي وَ الْجَمَاعَةِ.

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَصَغَا رَجُلٌ لَضَغْنِهِ». «صَغَى» بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ أَيُّ: سَالَ، مِنْ: صَغَى يَصْغَى مِنْ بَابِ تَعَبٍ، أَوْ: صَغَى يَصْغُو؛ وَ الْأَوَّلُ أَشْهَرُ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ مَا فِي الْمَصْبَاحِ ^٤ وَ الْجَمْعُ ^٥ مِنْ عَدَّ الثَّانِي لَفَةً، لَكِنْ قَدَّمَ فِي الصَّحَاحِ ^٦ وَ الْقَامُوسُ ^٧؛ قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ -: ﴿وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ ^٨، أَيُّ: يَمِيلُ إِلَيْهِ؛ وَ قَوْلُهُمْ: لَا يُصْغَى إِلَيْهِ بِمَعْنَى: لَا يَمِيلُ إِلَيْهِ بِالسَّمْعِ.

وَ مُتَعَلِّقٌ «صَغَى» هُنَا مَحْذُوفٌ أَيُّ: عَنِّي.

وَ «الضَّغْنُ» - بِالْفَتْحِ فَالضَّغْنُ - أَسْمُ الْمَصْدَرِ، وَأَمَّا الْمَصْدَرُ فَهُوَ الضَّغْنُ بِالْفَتْحِ.

(١) البقرة: ٢١٤.

(٢) مغني اللبيب: ١: ٤٤٠.

(٣) شرح ابن أبي الحديد: ١: ١٨٤.

(٤) المصباح المنير: ٤٦٦.

(٥) مجمع البحرين: ١: ٢٦٣.

(٦) صحاح اللغة: ٦: ٢٤٠٠ القائمة ٢.

(٧) القاموس المحيط: ١١٩٧ القائمة ٢.

(٨) الأنعام: ١١٣.

قال في المصباح^١: «ضغن صدره ضغنًا من باب تعب: حقد، والاسم: ضِغْنٌ، والجمع: أضغان، مثل حمل وأحمال»، انتهى.

قال الله - سبحانه -: ﴿يُخْرِجُ أَضْغَانَكُمْ﴾^٢.

وكيف كان، فقد جعله ابن ميثم^٣ إشارةً إلى سعد بن أبي وقاص، تعليلاً بأنه كان منحرفاً عنه؛ قال: «و هو أحد المتخلفين عن بيعته بعد قتل عثمان» أي: عند انتقال الخلافة إليه. وحكى ابن أبي الحديد^٤ عن القطب الراوندي القول بذلك، لكن تعليلاً بأن علياً قتل أبا سعد يوم بدر؛ إلا أنه جعله خطأ، تعليلاً بأنه مات في الجاهلية. قوله عليه السلام: «و مال الآخر لصهره».

قد حكى في المصباح^٥ في «الصهر» أقوالاً، فحكى عن الخليل القول بكونه أهل بيت المرأة أي: بالنسبة إلى الرجل، فيختص الصهر بالأختان. وعن الأزهرى القول بكونه قرابات المرأة من المحارم وغيرها أي: بالنسبة إلى الرجل و المحارم من قرابات الرجل، أي: بالنسبة إلى المرأة. فالمدار على عموم الصهر للأختان و محارم الأحماء.

و عن ابن السكيت القول بعمومه لقرابات الرجال و النساء أي: الأحماء و الأختان؛ و حكاة الخليل نقلاً عن بعض العرب.

و قال في القاموس^٦: «الصهر بالكسر: القرابة، و حرمة الختونة، جمعه: أصهار و صهراء. و: القبر. و: زوج بنت الرجل و زوج أخته، و الأختان أصهاراً أيضاً».

و الظاهر أن مقصوده من حرمة الختونة هو محارم الأختان أي: المحارم من قرابات المرأة.

(١) المصباح المنير: ٤٩٥.

(٢) محمد: ٣٧.

(٣) شرح ابن ميثم: ١: ٢٦٢.

(٤) شرح ابن أبي الحديد: ١: ١٨٩.

(٥) المصباح المنير: ٤٧٧.

(٦) القاموس المحيط: ٣٩٨ القافة ٢.

إلا أنه لم يقل أحدٌ باختصاصه بها كما يظهر من الأقوال المتقدم حكايتها من المصباح. فلعله غلط عن حرمة الأحماء، أي: المحارم من قرابات الرجل بالنسبة إلى المرأة، كما جرى عليه الأزهرى في جانب قرابات الرجل. إلا أنه عممه لعموم قرابة المرأة أي: الاختان. مع أنه يثاني في تفسيره بمطلق القرابة أولاً، وقوله: «و الاختان أصهار» أيضاً بالأخرة؛ إلا أن يقال: إن غرضه بيان المستعمل فيه.

ولا بأس بدعوى الإستعمال في مطلق القرابة تارة؛ ومطلق الاختان أخرى؛ ومحارم الاختان ثالثة. لكن دعوى الإستعمال في مطلق القرابة محل الإشكال. إذ لم يقل أحدٌ بعموم الصهر لقرابة الرجل بالنسبة إليه و قرابة المرأة بالنسبة إليها، ولم يعد استعماله في شيء منها. لكن عن ابن الأعرابي^١: «إن الصهر هو المحرم بجوارٍ أو نسبٍ أو تزوجٍ»؛ قال: «و أصهرت بهم: إذا اتصلت إليهم ونحزمت بجوارٍ أو نسبٍ أو تزوجٍ». وهو قد تجاوز في العموم عما بلغ إليه عموم القاموس.

هذا وليت القاموس قال: «و زوج البنت و زوج الأخت» بدل قوله: «و زوج بنت الرجل و زوج أخت الرجل» لكي يشمل زوج البنت بالنسبة إلى أمها، ولا يختص به بالنسبة إلى أبيها كما هو ظاهر العبارة لعدم الفرق في العرف قطعاً، ويشمل زوج الأخت بالنسبة إلى أختها؛ ولا يختص به بالنسبة إلى أخيها كما هو ظاهر العبارة لعدم الفرق في العرف قطعاً أيضاً.

وكيف كان، إطلاق الصهر على زوج بنت الرجل معروفٌ متكررٌ في الإستعمالات العرفية، بل متكررٌ في كلمات أرباب الرجال. لكن لا يتناولُه أحدٌ من الأقوال المذكورة في المصباح، كما لا يتناول زوج أخت الرجل وإطلاق الصهر عليه متعارفٌ في العرف. فقد أجاد القاموس حيث عدّ من إطلاقاته إطلاقه على الزوجين.

(١) بل المنقول منه عند ابن منظور شيء آخر، انظر: لسان العرب ٤: ٤٧١ القائمة ٢.

وبالجملة؛ فهذه الفقرة على ما ذكره ابن ميثم^١ وابن أبي الحديد^٢ إشارة إلى عبدالرحمن بن عوف، حيث إنه مال إلى عثمان لمصاهرة كانت بينهما، وهي أن عبدالرحمن كان زوجاً لأُمّ كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وهي أخت عثمان لأُمّه.

فالمقصود بـ«الصهر» هنا هو القريب بالسبب، ولا يتم كونه حقيقة إلا على القول بعموم الصهر للقريب السببي.

وبعد؛ فالظاهر بمقتضى سوق الفقرة السابقة أن متعلق «مال» محذوف، أي: مال الآخر عني من أجل صهره، وإن أمكن كون «اللام» بمعنى «إلى» نحو قوله سبحانه: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾^٣، وقوله سبحانه: ﴿يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾^٤، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾^٥، فالعنى: ومال الآخر إلى صهره.

قوله عليه السلام: «مع هن وهن» قال في المصباح^٦: «الهن بتخفيف النون: كناية عن كل اسم جنس، والأنثى: هنة. ولاهما محذوفة، في لفظة هي «هاء»، فصغر على هنية ومنه يقال: مكث هنية أي: ساعة لطيفة، وفي لفظة هي «واو»، فصغر في المؤنث على «هنية». والمهزة خطأ، إذ لا وجه له... إلى أن قال: «وكني بهذا الإسم عن الفرج»، ثم قال: «وقيل: المحذوف نون والأصل بالتثنية، فيصغر على هنين».

وفي البهجة المرضية^٧ كما عن شرح القطر^٨: «إن هن اسم يكتفى به عن أسماء الأجناس كرجل و فرس وغيرهما؛ وقيل: عما يقبح التصريح بذكره؛ وقيل: عن الفرج خاصة» انتهى.

(١) شرح ابن ميثم: ١، ٢٦٢.

(٢) شرح ابن أبي الحديد: ١، ١٨٩.

(٣) الزلزلة: ٥.

(٤) الرعد: ٢، فاطر: ١٣، الزمر: ٥.

(٥) الأنعام: ٢٨.

(٦) المصباح المنير: ٨٨٢.

(٧) البهجة المرضية طبعة السيد الشيرازي: ١، ٣٦.

(٨) شرح قطر الندى وبلّ الصدى: ٦٢.

ولو كان كنايةً عن أسماء الأجناس فهو مثل الشيء والأمر.
و بالجملة، لإشكال في كون إعرابه بالحركة، ويعبر عنه بالنقص في حالة الأفراد أي:
عدم الإضافة، وهو الأفضح في حالة الإضافة. لكن قد يعرب بالحروف ويعبر عنه بالقصر
في حالة الإضافة، فيقال: هو هنا وأخوها وأخوها وأخوها.
وكيف كان، فغرضه عليه السلام: أن ميله إليه لم يكن لجرد المصاهرة، بل لحب المال والعز حيث
إنه كان أراد أن يكتسب المال ويكتسب العز بواسطة خلافة عثمان.
قوله عليه السلام: «نافجاً» - بالنون والفاء والجيم - «حضيئه». «الحِضْن» بالحاء المهملة
المكسورة والضاد، يقال: شربت الدابة فانتفجت: إذا شربت حتى خرج جنبها.
والحِضْن مادون الإبط إلى الكشح. وقد كفى بذلك عن استعداده وتصميم عزمه
للتوسع ببيت مال المسلمين وصرفه في دنياه بالوسعة؛ ويقال للمتكبر أيضاً: نافجاً
حضيئه.
وقد جرى ابن ميثم^١ وابن أبي الحديد^٢ على كون الغرض هنا هو الأول، وهو الأظهر.
ويمكن أن يكون الغرض: الاستعداد لإملاء البطن، فقلوه: «بين نشيله ومعتلفه» يؤكد
ذلك مع زيادة إفادة الترجيع.
قوله عليه السلام: «بين نشيله ومعتلفه». متعلق بـ «قام». و «النشيل»: الروث.
و «المعتلف» على زنة اسم المفعول: اسم المكان، أي: موضع الاعتلاف من الفم، أو
البطن، أو محلّ العلف وهو بعيدٌ وإن صح إطلاق المعتلف عليه، أو اسم المصدر أي: ما
يعتلف به من المأكول، وهو الأنسب بمقابلة الروث.
وكيف كان، فالغرض أن فعله دائر بين الأكل والترجيع، وحاله حال البهائم حيث
لا همّ له ما عدا الأمرين.

(١) شرح ابن ميثم: ١: ٢٦٢.

(٢) شرح ابن أبي الحديد: ١: ١٩٧.

قوله ﷺ: «و قام معه بنو أبيه». الأظهر أنّ الغرض بنو أمية؛ و يحتمل أن يكون الغرض أقرباءه مطلقاً، و خصّ بنو أبيه تغليياً.

قوله ﷺ: «يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع». قال في الصحاح^١: «خضمت الشيء بالكسر أخضمه خضماً؛ قال الأصمعي: و هو الأكل بجميع القم».

و قال في القاموس^٢: «الخضم: الأكل، أو بأقصى الأضرار، أو ملء الفم بالمأكل، أو خاص بالشيء الرطب، كالقثاء، و الفعل كضرب و نصر^٣».

و في المجموع^٤: «الفرق بين الخضم و القضم: أنّ القضم: الأكل بأطراف الأسنان، و الخضم: بالفم كله؛ و ذلك بالأشياء اللينة الرطبة»، انتهى.

و ربّما قيل: الخضم أكل الشيء الرطب، و القضم: أكل الشيء اليابس. و «النبتة» بالكسر، يقال: نبت نباتاً و نبتةً، فهي من باب المصدر. لكن المقصود هنا هو ما نبت.

و المقصود من «مال الله»: إمّا هو ما يملكه الله - سبحانه - بما يأكل، فالغرض إتهم يأكلون و يتعمون أكل الإبل نبتة الربيع حيث إنه يتلذذ بنبتة الربيع و يملأ منه أحناكها، فهتهم الأكل و إملاء البطن؛ أو المقصود من «مال الله»: هو أموال بيت المسلمين، فالغرض التوسع من بيت مال المسلمين، أو الأكل و إملاء البطن منه.

قوله ﷺ: «إلى أن انتكث قتله». «النتكث»: النفث، قال الله - سبحانه -: ﴿نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾^٥ أي: ينقضون عهدهم. و الإنتكاث: الإنتقاض.

(١) صحاح اللغة ٥: ١٩١٣ القائمة ٢. (٢) القاموس المحيط: ١٧ - القائمة ٢.

(٣) كذا، و الصحيح ما في المطبوع من القاموس.

(٤) مجمع البحرين ٦: ٥٩. (٥) التوبة: ١٣ - ١٢.

و «القتل»: برم الحبل وغيره؛ مصدر قتل من باب ضرب. و قد جعل ابن ميثم^١ القتل استعارة لما كان يرمه من الرأي والتدبير ويستبد به؛ والانتكاث استعارة لانتقاض ذلك التدبير ورجوعها بالفساد والهلاك.

و يمكن أن يكون الغرض من القتل هو الخلافة؛ فالغرض من انتكاث القتل هو زوال الخلافة بموت الخليفة.

قوله **الطَّلَا**: «و أجهز عليه عمله». يقال: جهزت على المريج من باب نفع وأجهزت إجهازاً: إذا تممت عليه وأسرعت قتله؛ أي: أسرع عمله في قتله. يعني: إن عمله صار سبباً للمسارعة إلى قتله ونقض عمره. و قد يقال: إن فيه إيحاءً إلى ما أصابه قبل القتل من أسنة الألسنة وسقوطه عن أعين الناس.

قوله **الطَّلَا**: «و كبّ به بطنه». يقال: كبّيت الإناء كبّاً من باب قتل: قلبته على رأسه؛ و: كبّيت زيدا كبّاً: ألقيته على وجهه؛ و: أكبّ هو بالألف قال في المصباح^٢ والجمع^٣: «إنه من النوادر التي تمدى ثلاثياً وقصر رباعياً».

و «الباء» زائدة مع المفعول.

و «البطنة» بالكسر: الإمتلاء الشديد.

و الغرض أنّه أهلكه توسّعه ببيت مال المسلمين وأكله و امتلأه البطن من بيت المال، و صرفه الهمّ في الأكل و لو من غير بيت المال. و الإسناد في هذه الفقرة كالفقرة السابقة من باب الإسناد المجازي؛ و لاختفاء.

هذا؛ و قد حكى السيّد السند الجزائري: أنّه وصل أمر عثمان إلى أن قال له المهاجرون و الأتصار: إمّا أن تخلع نفسك من الخلافة أو تقتلك.

(٢) المصباح المنير: ٧١٧.

(١) شرح ابن ميثم: ٢٦٣.

(٣) جمع البحرين: ١٥١.

فاختار القتل على خلع نفسه، فقتلوه. وكان مطروحاً في خندق اليهود إلى ثلاثة أيّام. فلا يستحلّ أحدُ دفنه ولا يقدر أحدٌ على ذلك خوفاً من المهاجرين والأنصار، حتّى نهيه بنو أميّة ودفنوه.

قال: «وقيل: كان مطروحاً في مزبلة اليهود ثلاثة أيّام حتّى أكلت الكلاب إحدى رجله، فاستأذنوا عليها فأذن في دفنه.

وهذا الذي في المدينة هو عثمان بن مظعون، لا عثمان بن عفّان، فإنّ قبره إلى الآن غير معلوم».

قوله عليه السلام: «فما راعني إلّا والناس إليّ كعرف الضبع». «الزّوع» بالفتح فالسكون: الفرع، يقال: راعني الشيء من باب قال أي: أفزعني، قاله في الجمع^١ إلى أن قال: «ويعجىء الروح للإعجاب، يقال: راعني الشيء: أعجبنى». و«عُرف» الدابة والظاهر أنّه بالضّم: الشعر الثابت في محدّب رقبته. و«العرفاء»: الضبع، لكثرة عرف رقبته.

و«الضبع» كما في الجمع^٢: «بضمّ الباء في لغة قيس، و تسكينها في لغة تميم: حيوانٌ معروفٌ. وهي أنثى، وقيل: تقع على الذكر والأنثى».

قال ابن أبي الحديد^٣: «عرف الضبع ثخينٌ، و يضرب به المثل في الإزدحام»: وقال ابن ميثم^٤: «الضبع ذات عرفٍ كثيرٍ قائم الشعر، والعرب يسمّى الضبع عرفاء لعظم عرفها». فقد دريت أنّ جهة التشبيه بالعرف في المقام هي كثرته.

وربّما يقتضي كلام بعض كون الجهة كثرته و غلظته؛ وليس بشيء. وبالجملة: الإِسْتِنَاء مفرغٌ، والمستثنى منه محذوفٌ أي: فما راعني شيءٌ، إلّا أنّ الإِسْتِنَاء

(١) مجمع البحرين ٤: ٣٤٠.

(٢) نفس المصدر ٤: ٣٦٣.

(٣) شرح ابن أبي الحديد ١: ٢٠٠.

(٤) شرح ابن ميثم ١: ٢٦٤.

لَمَّا كَانَ مَفْرَعًا فَمَا بَعْدَ «إِلَّا» فِي حَكْمِ الْفَاعِلِ حَيْثُ إِنَّ حَكْمَ مَا بَعْدَ «إِلَّا» فِي الْإِسْتِثْنَاءِ الْمَفْرَعِ هُوَ الْحَكْمُ عِنْدَ فَقْدِهَا، وَلِذَا حَكْمُ ابْنِ مِيثَمٍ^١ بِأَنَّ فَاعِلَ «رَاعَنِي» إِنَّمَا الْجُمْلَةُ الْإِسْمِيَّةُ وَهُوَ مُقْتَضَى قَوْلِ الْكُوفِيِّينَ، إِذْ جَوَّزُوا كَوْنَ الْجُمْلَةِ فَاعِلًا.

أَوْ: مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْجُمْلَةُ وَكَانَتْ مَفْسُورَةً لَهُ مِنَ الْمَصْدَرِ: أَيُّ: فَمَا رَاعَنِي إِلَّا إِقْبَالَ النَّاسِ إِلَيَّ. وَهُوَ فِرْعٌ مَذْهَبُ الْبَصَرِيِّينَ إِذْ مَنْعُوا كَوْنَ الْجُمْلَةِ فَاعِلًا. إِلَّا أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ الْبَصَرِيِّينَ لَا يَقْنَعُونَ بِمَثَلِ التَّأْوِيلِ الْمَذْكُورِ فِي الْمَقَامِ، حَيْثُ إِنَّ صَرِيحَ التَّصْرِيحِ^٢ أَنَّهُمْ يَخْصُصُونَ كَوْنَ الْجُمْلَةِ فَاعِلًا بِمَا لَوْ كَانَتْ مُؤَوَّلَةً بِالْمَصْدَرِ بِوَاسِطَةِ أَنَّ الْمَفْتُوحَةَ الْمُخَفَّفَةَ، أَوْ أَنَّ الْمَشْدَدَةَ الْمَفْتُوحَةَ، أَوْ مَا عَلَى تَقْدِيرِ الذِّكْرِ نَحْوُ: «أَوْ لَمْ يَكُنْهُمْ أَنَا أَنْزَلْنَا»^٣ أَيُّ: إِنْزَالَنَا؛ وَ: «أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ»^٤ أَيُّ: خَشُوعَ قُلُوبِهِمْ، وَ:

يَسُرُّ أَمْرًا مَا ذَهَبَ اللَّيَالِي

أَيُّ: ذَهَابَهَا؛ أَوْ أَنَّ الْمُخَفَّفَةَ وَ لَوْ عَلَى تَقْدِيرِ التَّقْدِيرِ نَحْوُ: مَا رَاعَنِي إِلَّا يَسِيرَ، أَيُّ: إِلَّا أَنْ يَسِيرَ. إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِدَاقَةُ الْبَصَرِيِّينَ فِي تَأْوِيلِ الْجُمْلَةِ إِلَى الْمَصْدَرِ فِي الْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ لَا الْفَاعِلِ الْحَكْمِيِّ، كَمَا فِي بَابِ الْإِسْتِثْنَاءِ الْمَفْرَعِ حَيْثُ إِنَّ مَا بَعْدَ «إِلَّا» فِي حَكْمِ الْفَاعِلِ: وَ «إِلَّا» فَالْفَاعِلُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ الْمَحْذُوفُ.

وَكَيْفَ كَانَ؛ فَقَدْ يُقَالُ: «إِنَّ «الْوَاوَ» حَالِيَّةٌ، وَخَبَرُ «النَّاسِ» مَحْذُوفٌ يَتَعَلَّقُ بِهِ قَوْلُهُ: «إِلَيَّ». وَفَاعِلُ «رَاعَنِي» مَحْذُوفٌ أَيْضًا يَفْسِّرُهُ الْجُمْلَةُ الْحَالِيَّةُ أَيُّ: مَا رَاعَنِي إِلَّا إِقْبَالَ النَّاسِ حَالَ كَوْنِهِمْ يَقْبَلُونَ إِلَيَّ».

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ «الْوَاوَ» زَائِدَةٌ؛ وَقَوْلُهُ «إِلَيَّ» مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ هُوَ خَبَرُ «النَّاسِ» أَيُّ: النَّاسُ يَقْبَلُونَ إِلَيَّ، فَلَوْ أَوَّلَ بِالْمَصْدَرِ يَكُونُ الْمَعْنَى: إِقْبَالَ النَّاسِ.

(١) نفس المصدر.

(٢) شرح التصريح على التوضيح (١: ٢٦٨).

(٣) المنكبات: ٥١.

(٤) الهديد: ١٦.

وهذا المقال أقلّ محذوراً من المقالة السابقة، لكون المحذوف فيه أقلّ. إلا أنّ انتهازه على مذهب البصريين يبتني على ما ذكر من إمكان عدم أطراد مداقّتهم في المستثنى في باب الاستثناء المفرغ؛ بخلاف المقالة السابقة، حيث إنّ انتهازه على مذهب البصريين خالٍ عن الإشكال.

وقوله: «كعرف الضيع» خبرٌ لمبتدئٍ محذوفٍ أي: هم كعرف الضيع؛ أو متعلّقٌ بمقدّرٍ وخبرٌ ثانٍ.

وبالجملّة: فالمعنى: أنّه ما خافي عن الخلافة إلا ازدحام الناس بواسطة تفرّق كلمتهم و انطباس الدين على تقدير التجافي عنها؛ كما يرشد إليه قوله - عليه السلام - في خطبة رواها ابن أبي الحديد: «فاستخلف الناس أبا بكرٍ، ثم استخلف أبو بكرٍ عمر» ... إلى أن قال: «ثم ولى عثمان أمر الناس فعمل بأشياء عابها الناس عليه، فسارع إليه ناسٌ فقتلوه. ثم أتاني الناس وأنا معتزلٌ أمرهم، فقالوا لي: بايع فإنّ الأئمة لا ترضى إلّا بك، وإنا نخاف إن لم تفعل أن يفرّق الناس: فبايعتهم».

هذا إن كان الغرض من «الروع»: الخوف كما جرى عليه بعضٌ. ويمكن أن يكون الغرض الإعجاب، أي: ما أعجبنى بعد قتل عثمان شيءٍ إلا شدة ازدحام الناس إليّ. والأمر من حيث المحذوف والمذكور كما مرّ. ومقتضاه: أنّه لم يكن الازدحام على الخلفاء المتقدّمين عليه بالنسبة إلى الازدحام عليه إلّا قليلاً. ولا بدّ أن يكون الأمر كذلك حيث إنّهُ لورغب الناس إليهم لرغبوا إليه بمراتب شتى في صورة فقد المانع.

و التعجّب من شدة الازدحام كثيرٌ في العرفيات، فلأمانع عن حمل «الروع» على الإعجاب في المقام.

لكن يمكن أن يكون الإعجاب المذكور في معنى الروع بمعنى: ملازمة النفس و الإستحسان، بل لعلّه الظاهر، لا التعجّب، كما قد يطلق الإعجاب على ذلك بل هو غير عزيز، ومنه تفسير الروق بالإعجاب، كما يأتي. وكذا ما لوقيل: أعجبتهم زهرة الحياة

الدنيا. فلا مجال لحمل الروح على الإعجاب في الباب.

قوله **عليه السلام**: «ينشالون عليّ». من باب الانفعال نحو ينقادون، أي: يتابعون ويتزامون. والظاهر أنّه خبر ثانٍ للناس لو كان قوله «كعرف الضيع» خبراً لمبتدئ محذوف؛ وخبرٌ ثالثٌ لو كان قوله «هذا» خبراً ثانياً له.

وما قيل من «احتمال كونه حالاً عن راعني، أو العامل في إليّ»؛ ليس بشيء. قوله **عليه السلام**: «من كلّ وجه». الظاهر أنّ «الوجه» بالضمّ أو الكسر: الجانب والناحية؛ قال في القاموس^١: «الوجه بالضمّ والكسر: الجانب والناحية»، ثمّ قال: «الجهة بالضمّ والكسر: الجانب والناحية، كالوجه، والوجهة بالكسر».

قوله **عليه السلام**: «حتّى لقد وطىء الحسنان». يقال: وطئت الشيء، برجلي من باب علم ووطئاً بفتح الواو: إذا علوته.

والظاهر أنّ المقصود به «الحسنين» هو: نجلاه وشيلاه. لكن حكى ابن أبي الحديد^٢ عن القطب الراوندي: «أنّ الحسنين إيهاما الرجل»؛ إلّا أنّه قال: «وهذا لأعرفه». والظاهر أنّ الغرض: عدم معرفة استعمال الحسن في الإيهام. ولم أعرفه أيضاً، حيث لم أظفر بذكره في اللغة. وربما روي عن بعض الرواة تفسيره «الحسنين» بالإيهامين.

فقوله: «وطييء» من الوطاء بالفتح والمدّ، وهي بمعنى الإجماع والاضرار؛ كما في المجمع^٣ قوله **عليه السلام**: «و شقّ عطفائي». «عطفاء» الرجل: جانباه من المنكب إلى الورك؛ وكذا عطفاء كلّ شيء؛ جانباه. والمراد دائريّ بين التجوّز في الشقّ وكون العطف من باب الحقيقة يكون الغرض الأذى الحاصل في الصدر والمنكبين من شدّة الإزدحام، وكون الغرض الشقّ الحاصل في جانبي القميص؛ فالشقّ من باب الحقيقة لكن التجوّز في إضافة العطف إلى نفسه لكون محل الشقّ هو عطف القميص.

(١) القاموس المحيط: ١١٥٥ القائمة ١.

(٢) شرح ابن أبي الحديد ١: ٢٠٠.

(٣) مجمع البحرين ١: ٤٤٣.

وربما توهم كون المجاز في الكلمة؛ وليس بشيء.

وربما روي: «عطافي» بدل: «عطفاي». و«العطاف» بالكسر: الرداء، وسمي الرداء عطافاً لوقوعه على عطفي الرجل. والمعنى على هذا لاحاجة فيه إلى العناية. إلا أن الرواية المتقدمة مشهورة.

قوله عليه السلام: «مجتمعين حولي». حال من الناس نحو: زيد في الدار جالساً.

قوله عليه السلام: «كرياضة الغنم». أي: القطعة الرابضة. و«الرياضة» من الربوض، وهو في الغنم مثل بروك الإبل؛ لا من الرَبَض بالفتحتين وهو كالجُلوس للإنسان والإضطجاع له على الخلاف، لعدم مناسبة المعنى. والغرض شدة الإزدحام.

وربما حكى ابن أبي الحديد^١ عن القطب الراوندي كون الغرض تشبيه بلادتهم ونقصان عقولهم، لأن العرب تصف الغنم بالغبابة وقلة الفطنة؛ لكنه غير مناسب بلارتياب.

قوله عليه السلام: «فلما نهضت بالأمر». يقال: نهض ينهض من باب منع نهضاً ونهوضاً أي: قام؛ كما هو مقتضى الصخاح^٢ والقاموس^٣

والظاهر أنه المقصود بما في المصباح^٤ من قوله: «ونهضت إلى فلان وله نهضاً ونهوضاً: تحرّكت إليه بالقيام».

قوله عليه السلام: «نكثت طائفة». المقصود بهذه الطائفة طلحة وزبير ومن تبعهما في البيعة و نقضها.

قال ابن أبي الحديد^٥: «فهم أصحاب الجمل».

(٢) صحاح اللغة ٣: ١١١١ القائمة ١.

(١) شرح ابن أبي الحديد ١: ٢٠١.

(٤) المصباح المير: ٨٦٣.

(٣) القاموس المحيط: ٦٠٥ القائمة ١.

(٥) شرح ابن أبي الحديد ١: ٢٠١.

وقد تقدّم الكلام في معنى «النكت».

قوله عليه السلام: «و مرقت أخرى». قال في المصباح^١: «مرق السهم من الرمية مروقاً من باب قعد: نفذ من الجانب الآخر، ومنه قيل: مرق من الدين مروقاً: إذا خرج منه». والمقصود بهذه الطائفة الثانية هو الخوارج.

قال ابن ميثم^٢: «وإنما خصّ الخوارج بالمروق، لأنّ المروق مجاوزة السهم عن الرمية. ولما كان الخوارج أولاً منتظمون في سلك الحقّ إلا أنّهم بالغوا بزعمهم في طلبه إلى أن تعدّوه و تجاوزوه لاجرم حسن أن يستعار لهم لفظ المروق لمكان المشابهة. وقد أخبر الرسول صلى الله عليه وآله بهذا اللفظ إذ قال: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»^٣.

أقول: إنّ ظاهر ما ذكره أنّ تخصيص هذه الطائفة بالمروق مع اشتراك الطوائف الثلاثة في الانتظام في سلك الحقّ والمخرج عن الدين من جهة أنّ مبالغة هذه الطائفة بعد الانتظام في سلك الحقّ في طلب الحقّ بزعمهم إلى أن تعدّوه و تجاوزوه، أوجب مشابهة خروجهم عن الدين بالمروق، فحسن استعارة المروق لهم بالخصوص لاختصاصهم بالمشابهة. لكنك خبيرٌ بمشابهة الخروج في الطائفة الأولى والأخيرة بالمروق أيضاً، إذ المشابهة إنّما يتحصّل بالخروج بعد الدخول، وهذا مشتركٌ بين الطوائف الثلاثة.

نعم، ملاحظة الاستعارة في صورة المبالغة كما في هذه الطائفة أزيد، فلعلّه لذا خصّ المروق بهذه الطائفة.

قوله عليه السلام: «و فسق آخرون». المقصود بهذه الطائفة الثالثة هو أهل صفين. وقد حرّنا الكلام في «الفسق» في الأصول.

وربما عبر عن هؤلاء الطائفة بالقاسطين فيما حكى فيه نقلاً: إنّ الرسول صلى الله عليه وآله أخبر^٤ بأنّه سيقاتل الناكثين و المارقين و القاسطين.

(١) المصباح المنير: ٧٨١.

(٢) شرح ابن ميثم ١: ٢٦٥.

(٣) مناقب ابن شهر آشوب ١: ٩٥.

(٤) شرح الأزهار ٤: ٥٥٥، الحصال: ٥٧٣.

وهو من القسوط بمعنى الجور، ومنه قوله - سبحانه -: ﴿وَأَمَّا الْفَاسِقُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾^١.

وأما قوله - سبحانه -: ﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾^٢ وقوله - سبحانه -: ﴿أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾^٣ من الإقساط بمعنى: العدل. وربما جعل الضابط: إن ما كان من قسط فهو بمعنى الجور؛ وما كان من أقسط فهو بمعنى العدل.

وفي المصباح^٤: «قسط قسطاً من باب ضرب وقسوطاً: جار و عدل، فهو من الأضداد؛ قاله ابن القطّاع. وأقسط بالأنف: عدل، والإسـم: القسط بالكسر».

قوله عليه السلام: «كَأَنَّهُمْ». يرجع الضمير إلى الطوائف الثلاثة، لا الأخيرة فقط.

قوله عليه السلام: «بلى والله». «بلى» حرف جواب، ويختص بالني، ويفيد إبطاله؛

سواء كان مجرداً نحو قوله سبحانه: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي﴾^٥؛ أو مقروناً بالاستفهام:

حقيقاً كان، نحو: أليس زيدٌ بقائم؟ فتقول: بلى.

أو توبيخياً، نحو قوله سبحانه: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾^٦.

أو تقريرياً، نحو قوله سبحانه: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾^٧.

قوله عليه السلام: «ووعوها». أي: حفظوها. يقال: وعيت الحديث وعياً من باب وعد أي:

حفظته. وتأنيث الضمير كالضمير في «سمعوها» باعتبار التأويل بالآلة.

و المناسب في أمثاله عدّ المرجع من باب المتقدم حكماً على ما حرّراه في الأصول.

(٢) آل عمران: ١٨.

(١) الجن: ١٥.

(٤) المصباح المنير: ٦٨٩.

(٣) البقرة: ٢٨٢ الأحزاب: ٥.

(٦) الرغرف: ٨٠.

(٥) التعين: ٧.

(٧) الأعراف: ١٧٢.

قوله عليه السلام: «حليت الدنيا في أعينهم». يقال: حلا الشيء يحلوه حلولة فهو حلوة، وحل الشيء في عيني من باب تعب أي: حسن وأعجبني. قيل: «حلى في عيني بالكسر، وفي فمي بالفتح».

قوله عليه السلام: «و راقهم زبرجها». يقال: راقني يروق جماله أي: أعجبني. و «الزبرج» بكسر زاء معجمة و راء مهملة فحيم: الزينة والذهب: و «الزبرج» بضم الأختين، كالزخرف: ما له ظاهر جميل و باطن بخلافه.

قوله عليه السلام: «أما والذي فلق الحبة». إشارة إلى قوله - سبحانه -: «فَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَ النَّوَى»^١.

قال في المصباح^٢: «الحبة: اسم جنس للحنطة وغيرها مما يكون في السنبيل والأكام، و الجمع: حبوب مثل: فلس وفلوس؛ الواحدة: حبة و يجمع: حبات على لفظها و حباب مثل كلب و كلاب».

و قد حكى ابن ميثم^٣ في معناه القول بكون الغرض خلق الحبة: عن بعض، و القول بأن فلق الحبة هو الشق الذي في وسطها: عن جمهور المفسرين. و جرى على المقال في بروز وجود من كمال القدرة في باب النباتات والأشجار.

قوله عليه السلام: «و برأ النسمة». يقال: برأ الله الخلق يبرأ برأ من باب منع أي: خلقه، فهو البارئ. و حكى في الجمع^٤ عن قاتل: «أنه لهذه اللفظة من الاختصاص بخلق الحيوان ما ليس لها بغيره من المخلوقات، و قلما تستعمل في غير الحيوان؛ فيقال: برأ الله النسمة، و: خلق السموات والأرض».

(١) الأنعام: ٩٥.

(٢) المصباح المنير: ١٦٦.

(٣) شرح ابن ميثم ١: ٢٦٧.

(٤) مجمع البحرين ١: ٤٨.

وأما «النسمة» فهي كقصة، وجمعها: نَسَمٌ كقصب. ومقتضى ما في الجمع أنها كالنسيم نَسَسَ الريح بالفتحتين، لكنها تطلق على كل ذي روح؛ وعلى الإنسان؛ وعلى المملوك ذكراً كان أو أنثى. قال بالأخرة: «أصل النسيم: الضعف، ولذلك يطلق على العبد والأمة، لضعفها».

قوله عليه السلام: «ولا حضور الحاضر». الظاهر أن الغرض حضور الحاضرين للبيعة، فرجع الاعتذار به إلى الاعتذار بوجود الناصر. وربما احتمل كون الغرض البيعة، فإنها بعد عقدها يتعين المحامات عنها.

قوله عليه السلام: «وما أخذ الله - تعالى - على العلماء». الظاهر أن «ما» نافية؛ ويمكن أن تكون مصدرية معطوفة على «قيام الحجّة» أي: لولا أخذ الله.

والظاهر أن «الأخذ» هنا بمعنى: الغرض والإيجاب، من باب المجاز.

قوله عليه السلام: «الآ يقاروا». «المقارّة» من باب المفاعلة، ولكن الظاهر أن الغرض هنا معنى المجرد كالمسافرة، أي: يستقروا ويثبتوا. لكن مقتضى ما قاله ابن ميثم^٢: «أن المقارّة: إقرار كل واحد صاحبه على الأمر وتراضيهما به»: كون الغرض معنى المزيد. إلا أن المقصود: إما كون المقارّة بين العلماء؛ أو بين العالم والظالم؛ أو المظلوم.

أما الثاني: فلامعنى للمقارّة بين العالم والمظلوم، لعدم رضا المظلوم بالظلم.

وأما الأوّل: فإنّ الظاهر أن المقصود بـ«العلماء» هو جنس الفرد وقد عُدّ من إطلاقات الجمع المعروف باللام: إطلاقه على جنس الفرد، نحو: فلان يركب الخيل، حيث إنه يتأتى المؤاخذه عن العالم الواحد أيضاً بالظلم مع التمكن من الرفع.

(١) نفس المصدر ٦: ١٧٥.

(٢) لم أعر على هذا القول منه في شرحه. نعم له إشارة إليه، فاطر: شرح ابن ميثم ١: ٢٦٨، إختيار مصباح

إلا أن يقال: إنه لا بأس بكون الغرض من «العلماء» هو الاستغراق الأفرادي مع أطراد الحكم في الفرد الواحد بالخارج؛ نظير أن المطلق المطّرد حكمه في الفرد النادر بالخارج لا يمانع أطراد الحكم فيه في النادر عن كون الغرض من المطلق هو الفرد الشائع، وأن اللفظ الموضوع لمعنى مع ثبوت الحكم المتعلق باللفظ في آخر بالإجماع مع إمكان التجوّز باللفظ عن المعنيين لا يمانع إمكان التجوّز فيه في اللفظ عن الأعمّ عن كونه مستعملاً في معناه؛ كما في قوله - سبحانه -: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾^١، حيث إن الإخوة حقيقة فيما فوق الإثنين بناءً على كون أقلّ الجمع ثلاثة، كما هو الأظهر، والحكم المذكور أعني: الحجب ثابت للأخوين أيضاً بالإجماع.

وأمكن استعمال الإخوة فيما فوق الواحد مجازاً، إلا أن إمكان الاستعمال فيما فوق الواحد مجازاً لا يمانع عن الاستعمال فيما فوق الإثنين حقيقة، وأن الحكم المطّرد في غير مورد العلة بناءً على عدم اعتبار مفهوم العلة و ثبوت التخصيص بها لا يمانع الأطراد عن التخصيص. قوله عليه السلام: «على كظة الظالم». الكظة بالكسر والتشديد: الإبتلاء التام من الطعام. و يمكن أن يكون الغرض هنا التوسع من باب التوسع.

قوله عليه السلام: «و لا سغب مظلوم». «السغب» بالفتح، من باب فرح: الجوع، على ما يستفاد من الصحاح^٢ والمصباح^٣ والجمع^٤.

و حكى في الأوسط^٥ عن قائل: «أنه الجوع مع التعب؛ وبالفتحة فالسكون أيضاً من باب نصر: الجوع، أو الجوع مع التعب» كما يستفاد من القاموس^٦.

(١) النساء: ١١.

(٢) صحاح اللغة ١: ١٤٧ القائمة ٢.

(٣) المصباح المنير: ٣٧٧.

(٤) مجمع البحرين ٢: ٨٣.

(٥) لم اعثر عليه.

(٦) القاموس المحيط: ١٠٣ القائمة ١.

و حكى في المصباح^١: «أنه ربما سمي العطش: سغباً»، انتهى.

وقيل: «السغب: العطش، لكأنه غير مستعمل».

و في دعاء حرز الجواد^٢ الدعاء بكفاية السغب أو العطش.

و في القرآن: ﴿فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾^٣.

قوله عليه السلام: «لألقيت حبلاً على غاريها»، «الغارب»: ما بين العنق والسنام، وهو الذي

يلقى عليه زمام البعير الذي يعبر عنه بالخطام، بالخاء المعجمة المكسورة، لأنه يقع على

الخطم بالفتح، وهو الأنف وما يليه إذا أرسل ليرعى حيث شاء، ثم استعير وجعل كناية

من الطلاق، فقيل للمرأة: حبلك على غاربك، إذ هي حيث شئت كما يذهب البعير.

قيل^٤: «هذا مثل يقول العرب: ألقى حبيل البعير على غاربه ليرعى كيف شاء».

و نظير ذلك قول الشاعر:

مَلَكْنَهُ حَبِيلَ وَ لَكِنُّهُ أَلْقَاهُ مِنْ زُهْدٍ عَلَى غَارِي

و الضمير للخلافة. و احتمال كونها لل«أمة» خلاف الظاهر.

و الغرض ترك الخلافة كما في أزمنة الثلاثة.

قوله عليه السلام: «و لسقيت آخرها بكأس أولها»، الضمير للخلافة أيضاً، أي: لترك آخر

الخلافة و بعبارة أخرى لترك الخلافة في آخر الأمر كما تركت أولها؛ و بعبارة أخرى:

تركتها في أول الأمر.

فالغرض تأكيد ترك الخلافة. و فيه ما لا يخفى من المحاسن البديعية.

(١) المصباح المنير: ٣٧٧.

(٢) بحار الأنوار ٩٤: ٢٢٧.

(٣) البلد: ١٤.

(٤) هذا قول المحدث البحراني، حلية الأبرار ٣: ٢٩٥، وانظر أيضاً: بحار الأنوار ٢٩: ٥٠٤.

و لعل استعارة «السقي» بـ«الكأس»^١ من جهة مشابهة استلزام ترك الخلافه لوقوع الناس في الحيرة و الظلمة كما وقعوا فيها في أول الأمر و أزمنة الثلاثة؛ باستلزام السقي بالكأس للسكّر غالباً في الجملة للاختلاف بتطرق النقص على المسقى دون الخلافه. قوله عليه السلام: «ولا لأفئتم». أي: لوجدتم و علمتم. من: ألفى من باب أفعال القلوب. قوله عليه السلام: «هذه». هذه الإشارة للتحقير، كما يرشد إليه أنه قد عدّ في المعاني من دواعي تعريف المسند إليه بالإشارة: التحقير بالقرب^٢ نحو: ﴿أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ﴾^٣. قوله عليه السلام: «أزهد عندي». يقال: شيءٌ زهيدٌ كقليلٍ أي: قليلٌ. و الظاهر أنه من: زهد في الشيء و عنه - بالكسر - يزهد - بالفتح - زُهداً - بالضم - و زَهادَةً - بالفتح. و ربّما حكى: زهد يزهد - بالفتحتين عن لغة. لكن^٤ فسر الزهد بالترك و الإعراض، و منه قوله - سبحانه -: ﴿وَكَانُوا فِيهِ مِنَّ الرَّاكِبِينَ﴾^٥.

و كذا قوله عليه السلام في دعاء صفوان المعروف بدعاء علقمة بعد زيارة عاشوراء: «يا سادتي! رغبت إليك بعد أن زهد فيكما و في زيارتكما أهل الدنيا»^٦.

(١) و في الديوان:

و النَّاسُ تَعْرِوهُمْ أُمُورٌ جَمَّةٌ كَسَطَمِ الْمَسْظَلِ
فَتَنٌ حَيْلٌ يَبْهَمُ وَ هُنَّ شَوَارِعُ يُسْقَى أَوَاخِرُهَا بِكَأْسِ الْأَوَّلِ

منه عني عنه. [الشطر الثاني يوجد في الديوان: ١٦٩ - طبعة الأستاذ نعيم زرزور، و لكن البيت الأول لم أعره عليه فيه.]

(٢) و انظر: الشرح المطول على تلخيص المفتاح: ٧٨. حين يذكر الشيخ التفتازاني هذه القاعدة و يمثل بالآية

الشريفة نفسها. (٣) الأنبياء: ٣٦.

(٤) استدراكٌ من الظهور [من هامش الأصل]. (٥) يوسف: ٢٠.

(٦) مصباح المتجعد: (٧٨١. المزار للمشهدّي: ٢٢٢، بحار الأنوار: ٩٧: ٣٠٨.

وكذا ما يقال في كتاب القضاء من: «أنه يحرم على القاضي أن يرغب الشاهد في الإقامة أو يزهد له لو توقّف»^١.

قوله عليه السلام: «من عطفة عنز». «عطفة العنز» على ما يقتضيه الصحاح^٢ والمصباح^٣ هو: ما ينثره من أنفها.

والظاهر أن الغرض من النثر هو الصوت الحادث من الأنف الشبيه بعطسة الإنسان. و يرشدك إليه تفسيرها من السيد الرضي بالعطسة.

وقال ابن ميثم^٤: «العطفة في الشاة كالعطسة من الإنسان».

ويمكن أن يكون الغرض هو الرطوبة الخارجة من الأنف عند الصوت المزبور.

وربما حكى عن بعض: «إن العافطة: النعجة، و النافطة: بالنون: العنز، فالعطفة في النعجة».

و ذكر ابن أبي الحديد^٥: «إن أكثر استعمال العطفة في النعجة، وأما العنزة فالمستعمل والأشهر فيها النعطة»: إلا أنه لو ثبت فلا بأس بالتجاوز في الباب، وباب المجاز واسع. وربما فسر العطفة في الفقرة المسطورة في الجمع^٦ بالضرورة، لكن قيل باستهجان إرادتها من مثله.

إلا أنه يمكن منع الاستهجان في مقام دعوة الحاجة إلى شدة التوهين كما في قوله عليه السلام^٧: «لا أنت ولا من هو أضيع استأمنك».

وأما «العنز»: ففي الصحاح^٨: «العنز: الماعزة، وهي الأنثى من المعز، وكذلك العنز من

(١) اللعة الدمشقية: ٨١

(٢) صحاح اللغة ٣: ١١٤٣ القائمة ٢.

(٣) ولم أعثر على المادة فيه.

(٤) لم أعثر أيضاً على العبارة في المطبوع من شرح ابن ميثم.

(٥) شرح ابن أبي الحديد ١: ٢٠٣.

(٦) مجمع البحرين ٤: ٢٦١.

(٧) لم أعثر عليه في مصادر الفريقين الروائية.

(٨) صحاح اللغة ٢: ٨٨٤ القائمة ١.

الظباء والأوعال»؛ وفي القاموس^١: «العنز: الأنثى من المعز»؛ وفي المصباح^٢: «العنز: الأنثى من المعز إذا أتى عليها حول».

إلى هنا أفضى مقالته روعي وروح العالمين له الفداء.



قال السيد السند الرضي^٣: «قالوا: و قام إليه رجلٌ من أهل السواد عند بلوغه إلى هذا الموضع من خطبته، فناوله كتاباً فأقبل ينظر فيه. فلما فرغ من قراءته قال له ابن عباس: يا أمير المؤمنين! لو أطردت مقالاتك من حيث أفضيت؛

فقال^٤: هيهات يا بن عباس! تلك شقشقة هدرت ثم قرأت. قال ابن عباس: فوالله ما أسفت على كلامٍ قطّ كأسفي على ذلك الكلام ألا يكون أمير المؤمنين بلغ منه حيث أراد».

قوله: «قالوا»، مقتضى جعل الضمير جمعاً كون هذه الخطبة موصولةً إلى السيد السند الرضي بأزيد من طريقين و اشتغال الكلّ على هذه الفقرة؛ بل الظاهر من ذلك كثرة الطرق. بل لعلّه من جهة دعوى التواتر، كما حكاه ابن ميثم^٥ عن جماعة من الشيعة كما يأتي.

قوله: «من أهل السواد». أي: من أهل القرى. وإنما يسمّى القرية بالسواد لخضرة أشجارها و زروعها، حيث إنّ الأخضر يرى من البعد أسود.

(٢) المصباح المنير: ٥٩١.

(١) القاموس المحيط: ٤٨٠ القائمة ٢.

(٤) شرح ابن ميثم: ١: ٢٥١.

(٣) نهج البلاغة: ٥٠.

قال في الصباح^١: «سواد الكوفة والبصرة: قراها».

وقال في الصباح^٢: «و العرب تسمى الأخضر: أسود لأنه يرى كذلك على بعد. ومنه سواد العراق لخضرة أشجاره وزروعه».

وقال في الجمع^٣: «و سواد الكوفة نخيلها وأشجارها، ومثله سواد العراق، سمي بذلك لخضرة أشجاره وزروعه».

ومقتضى كلامه كما هو ظاهر الصباح^٤ أن سواد العراق معروف، فالظاهر أن الغرض من السواد: سواد العراق. ومن هذا تفسير ابن ميثم^٥ بسواد العراق.

قوله: «من خطبته». قال في القاموس^٦: «خطب الخاطب على المنبر خطابةً وخطبةً بالضم، وذلك الكلام خطبةً أيضاً؛ أو هي الكلام المنثور المسجع ونحوه».

وفي الصباح^٧: «يقال في الموعظة: خطب القوم وعليهم من باب قتل خطبةً بالضم. وهي فعلة بمعنى مفعولة نحو: نسخة بمعنى منسوخة، وغرفة من ماء بمعنى مغروقة».

وفي الجمع^٨: «الخطبة بالضم تختص بالموعظة، ولذا يعدى بنفسه فيقال: خطبنا رسول الله ﷺ، أي: وعظنا»؛ ثم قال: «و الخطبة فعلة بمعنى مفعول كنسخة بمعنى منسوخ، وغرفة من ماء بمعنى مغروقة»، انتهى.

قوله: «فيقال: خطبنا رسول الله ﷺ، أي: وعظنا»، يمكن أن يكون من هذا الباب بل منه قول أمير المؤمنين عليه السلام في الرواية^٩ المعروفة الطويلة المحكي فيها عن رسول الله ﷺ أعمال شهر رمضان: «إن رسول الله ﷺ خطبنا ذات يوم».

(١) صحاح اللغة ١: ٤٨٩ القائمة ١. (٢) المصباح المنير: ٣٩٩.

(٣) مجمع البحرين ٣: ٧٢. (٤) صحاح اللغة ١: ٤٨٩ القائمة ١.

(٥) شرح ابن ميثم ١: ٢٦٩. (٦) القاموس المحيط: ٨٨ القائمة ٢.

(٧) المصباح المنير: ٢٣٦. (٨) مجمع البحرين ٢: ٥١.

(٩) صيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٩٧ الباب ٢٨، الأمالى للصدوق: ٨٢.

لكن حكم شيخنا البهائي في الأربعين^١ بـ «أنه ضَمَّنَ عَلَيْهِ» «خطبنا» معنى «وعظنا» فعدها بنفسه، وإلا فخطب هنا لازمٌ بمعنى النطق بالخطبة. وكما يَضْمَنُ المتعدي بنفسه معنى المتعدي بحرفٍ فيعدي به، كذلك قد يَضْمَنُ اللازم معنى المتعدي فيتعدي بنفسه.

وأما الخطبة بالكسر فهي الكلام المدعو به من الرجل لتزويج المرأة لنفسه. قوله: «فناولوه». أي: أعطاه؛ يقال: ناولته فتناولوه أي: أعطيته فأخذه؛ ومنه المناولة: من أنحأ التحمل^٢. ويقال: نولته المال تنويلاً أي: أعطيته، والإسم النوال.

قوله: «لواطردت مقاتلك». الغرض التمني، أي: ليت مقاتلك اطردت، مثل: لو تأتيني فتحدثني، و: «لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً»^٣.

وقد عدَّ في المغني^٤ من وجوه «لو»: أن تكون للتمني. إلا أنه ذكر الخلاف في كون لو هذه قسمياً برأسها، أو هي لو الشرطية اشربت معنى التمني، أو هي لو المصدرية أغنت عن فعل التمني. فالأصل في نحو: «لو تأتيني فتحدثني»: «وددت لو تأتيني»، فحذف فعل التمني لدلالة لو عليه، فأشبهت ليت في الإشعار بالتمني واطراد الشيء بتابع بعضه للبعض كما صرح به في الصحاح^٥؛ فالاطراد لازمٌ.

ف«التاء» ليست للخطاب، بل هي للتأنيث باعتبار كون الفاعل هو قوله: «مقاتلك».

(١) الأربعون حديثاً: ١٨٢.

(٢) لتوضيح هذا الإصطلاح وأقسامه راجع: توضيح المقال: ٢٥٨، مقباس الهداية ٣: ١٣٥، وصول

(٣) البقرة: ١٦٧.

الأخبار: ١٣٨.

(٤) ويمكن أن يكون من هذا الباب قول أمير المؤمنين عليه السلام في حديث كميل المعروف: «إِنَّ هَيْئَنَا لَعِلْمٌ جَمًّا» لو أصبت له حلة». كما يمكن أن يكون «لو» شرطية وجوابها محذوفاً أي: لبدلت له، كما جرى عليه شيخنا البهائي

في أربعينته وكذا في مجمع. منه علي عنه. (٥) مغني اللبيب ١: ٣٥١.

(٦) صحاح اللغة ٦: ٢٥٥٤ القائمة ٢.

إِلَّا أَنَّ الْمَقَالَةَ مِنَ الْمُؤَنَّثِ الْجَزَائِيِّ، وَهُوَ لَوْ كَانَ ظَاهِرًا كَمَا هُنَا يَجُوزُ فِي الْفِعْلِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ.

قوله: «من حيث أفضيت». أي: من حيث انتهت إليه مقالتك ووصلت هي إليه.

قال في المصباح^١: «وَأَفْضَيْتُ إِلَى الشَّيْءِ: وَصَلْتُ إِلَيْهِ».

و في الجمع: «قوله - تعالى -: ﴿أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾^٢: انتهى إليه فلم يكن بينها حاجزٌ عن الجماع»، انتهى.

و في العبارات يستعمل الإفضاء في الإبتهاء كثيراً حيث يقال: «و هو يفضي إلى كذا»^٣
قوله عليه السلام: «هيهات». اسم فعل؛ وفاعله محذوفٌ حيث إنَّ اسم الفعل يعمل عمل مسماه
أي: بعد ما أفضيت إليه مقالي.

قوله عليه السلام: «تلك شفشقةٌ هدرت ثم قَرَّتْ». قال في الصحاح^٤: «شَشَقَ الرَّجُلُ شَشَقَةً بِالْفَتْحِ: هَدَرَ، وَالعَصْفُورُ يَشَقُّقُ فِي صَوْتِهِ. وَ الشَّشَقَةُ بِالكسْرِ: شَيْءٌ كَالرَّثَةِ يَخْرُجُهَا الْبَعِيرُ مِنْ فِيهِ إِذَا هَاجَ. وَإِذَا قَالُوا لِلْخَطِيبِ: ذُو شَشَقَةٍ، فَأَمَّا يَشْبَهُ بِالْفِعْلِ».
و قال^٥ في مادة هدر: «هدر البعير هديرًا: رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي حَنْجَرَتِهِ»؛ و في المصباح^٦:
«هدر البعير هدرًا من باب ضرب: صَوَّتَ».

أقول: يمكن أن يكون الشفشقة هنا بالفتح، فقوله: «هدرت» بصيغة المجهول و من باب التأكيد نحو: جدَّ جدَّه^٧، إِلَّا أَنَّ الْإِسْنَادَ فِيهِ بِجَزَائِيٍّ وَ هُنَا مِنْ بَابِ الْحَقِيقَةِ.

(١) المصباح المنير: ٦٥٢. (٢) النساء: ٢١.

(٣) فاظفر مثلاً: الإنتصار: ٧٦، الخلاف: ٦: ١٥٥، السرائر: ١: ١٩.

(٤) صحاح اللغة: ٤: ١٥٠٣ القائمة ٢. (٥) نفس المصدر: ٢: ٨٥٣ القائمة ١.

(٦) المصباح المنير: ٨٧٣.

(٧) و مثله قوله - سبحانه - في سورة بني إسرائيل: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

فصلت: ٣٦]، و قد جرينا على الكلام فيه في الأصول؛ و مثله أيضاً قوله - سبحانه - في سورة محمد عليه السلام:

و يمكن أن يكون بالكسر، فقلوه: «هدرت» بصيغة المعلوم، و إنما إسناده إلى الشقشقة من باب الإسناد المجازي. إذ الصوت من البعير، غاية الأمر أنه في حال إخراج الشقشقة يهدر و يردّد الصوت في حنجرته؛ بل هو مقتضى كلام جماعة، بل هو الأنسب بالمقام. و حكى في مجمع البحرين^١ عن الهروي: «أنه لا يخرج الشقشقة إلا الجمل العربي». قوله: «ما أسفت على كلامٍ قطّ». قال في الصحاح^٢: «الأسف: أشدّ الحزن، و قد أسف على ما فاتته و تأسف أي: تلهّف؛ و أسف عليه أسفاً أي: غضب». و في المصباح^٣: «أسف أسفاً من باب تعب: حزن و تلهّف، فهو أسفٌ، مثل غضب و زناً و معنى. و يعدى بالهمزة فيقال: أسفته».

قوله: «كأسفي على ذلك الكلام ألا يكون أمير المؤمنين عليه السلام بلغ منه حيث أراد». ذيل هذه الفقرة أعني قوله: ألا يكون، و أصله: أن لا يكون يمكن أن يكون تمييزاً لصدرها، فهو تمييزٌ للنسبة من النسبة بين الجارّ و المجرور و المتعلّق؛ أو النسبة بين المضاف و المضاف إليه نحو: يعجبني طيبه نفساً أو أباً أو داراً أو علماً؛ أو النسبتين معاً، إلا أنه يلزم تعدّد المميز، و الظاهر مضايقة النحويين عنه.

و أمّا ما ينصرح من التوضيح و التصريح^٤ من انحصار تمييز النسبة في تمييز نسبة الفعل إلى الفاعل و المفعول، و تمييز ما يفيد التعجّب بالصيغة أو بغيرها. و تمييز اسم التفصيل، فليس على ما ينبغي؛ حيث إنّه لا فرق قطعاً بين الفعل و اسم الفاعل و المفعول و المصدر. و كما أن «شيئاً» تميز في: «وَأَشْتَغَلَ الرَّأْسُ شَيْئاً»^٥، فكذا الحال في مشتعل الرأس شيئاً، و: اشتعال الرأس شيئاً بلا إشكال.

→ «فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ» [محمّد: ٢١]. منه عني عنه.

(١) مجمع البحرين ٢: ٥٢٨.

(٢) صحاح اللغة ٤: ١٣٣٠ القائمة ٢.

(٣) المصباح المنير: ٢٠.

(٤) شرح التصريح على التوضيح ١: ٣٩٦.

(٥) مريم: ٤.

مضافاً إلى ما صنعه الحاجبي و تبعه الجامي^١ من تعميم النسبة للنسبة في اسم الفاعل نحو: الحوض يمتلي ماءً، واسم المفعول نحو: الأرض مقجّرة عيوناً، والصفة المشبهة نحو: زيدٌ حسنٌ وجهاً، واسم التفصيل نحو: زيدٌ أفضل أباً، والمصدر نحو: أعجبنى طيبه أباً؛ بل كلّ ما فيه معنى الفعل نحو: حسبك زيدٌ رجلاً، وللنسبة الإضافة.

ويمكن أن يكون الأمر من باب المنصوب بنزع الخافض، أي: لتلا يكون نحو: ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ﴾^٢. فالفرض تعليل التأسف. ويرشد إليه أنّ فيما رواه الصدوق^٣: «إذ لا يكون». ويمكن أن يكون من باب المفعول لأجله، لكن بناءً على عدم اشتراطه باتّحاده مع المعلّل به وقتاً، ومن الاختلاف قولك: جئتكم أمس طمعاً في معروفك الآن كما عن سيبويه و متقدّمي النحويين، وكذا عدم اشتراط اتّحاده مع المعلّل به فاعلاً كما عن ابن خروف، تعليلاً بقوله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ أَلْبَرِقَ خَوْفًا وَ طَمَعًا﴾^٤.

وحكى ابن أبي الحديد^٥ عن شيخه أبي الخير مصدّق بن شبيب الواسطي أنّه حدّثه في سنة ثلاثٍ و ستمائة فقال: قرأت على الشيخ أبي محمّد عبد الله بن أحمد المعروف بابن الحشّاب هذه الخطبة، فلما انتهيت إلى هذا الموضع قال: لو سمعت ابن عباس يقول هذا لقلت له: وهل بقي في نفس ابن عمّك أمرٌ لم يبلغه في هذه الخطبة لتتأسّف أن لا يكون بلغ من كلامه ما أراد، والله ما رجع عن الأوّلين ولا عن الآخرين ولا بقي في نفسه أحدٌ لم يذكره إلّا رسول الله ﷺ.

قال مصدّق: وكان ابن خشّاب صاحب دعاية.

أقول: قد أجاد ابن خشّاب في الباب، ثم أجاد في الباب. وكان ما قاله يختلج بيالي قبل

(١) الفوائد الضيائية الطبعة المحققة المراقبة ١: ٤٠٥.

(٢) الأعراف: ٦٣ و ٦٩.

(٣) علل الشرايع ١: ١٥١.

(٤) شرح ابن أبي الحديد ١: ٢٠٥.

(٥) الرعد: ١٢.

الاطلاع على مقالته حيث إنه قد أتى بأنتهات محنة قبل انتقال الخلافة إليه و ما وقع بعد الانتقال.

بل قد حكى ابن أبي الحديد في بعض مواضع شرحه خطبةً طويلةً عنه عليه السلام وهي مع طولها لا يزيد خلاصة مفادها عن هذه الخطبة، إلا بشكايته عن طائفة لم تكونوا من الخوارج في محاربة معاوية، لكن لم يوافقوا معه في إتمام المحاربة واعتذروا بمعاذير؛ وكان بحث فيها أهل الكوفة على محاربة معاوية.



ثم إنه قد حكى ابن ميثم^١ عن الكيدري أنه قال: «وجدت في الكتب القديمة أن الكتاب الذي دفعه الرجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام كان فيه عدة مسائل:

أنه ما الحيوان الذي خرج من بطن حيوانٍ وليس بينها نسب؟
فأجاب عليه السلام بأنه يونس بن متى حيث خرج من بطن الحوت.
و: أنه ما الشيء الذي قليله مباح وكثيره حرام؟

فقال عليه السلام: هو نهر طالوت، لقوله - تعالى -: ﴿إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾^٢.
و: أنه ما العبادة التي إن فعلها واحد استحق العقوبة، وإن لم يفعلها استحق أيضاً العقوبة؟
فأجاب بأنه صلاة السكارى.

و: أنه ما الطائر الذي لا فرخ له ولا فرع ولا أصل؟
فقال عليه السلام: هو طير عيسى في قوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي

(١) شرح ابن ميثم ١: ٢٦٩.

(٢) البقرة: ٢٤٩.

فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذُنِي) ^١.

و: أَنَّهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ أَلْفٌ، وَ لَهُ فِي كَيْسِهِ أَلْفٌ دِرْهَمٍ. فَضَمْنُهُ ضَامِنٌ بِأَلْفٍ دِرْهَمٍ، فَحَالٌ عَلَيْهَا الْحَوْلُ، فَالزَّكَاةُ عَلَى أَيِّ الْمَالَيْنِ يَجِبُ ^٢؟

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ ضَمَّنَ الضَّامِنُ بِإِجَازَةٍ مَنَ عَلَيْهِ الدِّينُ فَلَا يَكُونُ عَلَيْهِ، وَإِنْ ضَمَّنَهُ مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ فَالزَّكَاةُ مَفْرُوضَةٌ فِي مَالِهِ.

و: أَنَّهُ حَجَّ جَمَاعَةً وَ نَزَلُوا فِي دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ، وَ أَغْلَقَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ بَابَ الدَّارِ وَ فِيهَا حَمَامٌ، فَتَنَ مِنَ الْعَطَشِ قَبْلَ عَوْدِهِمْ إِلَى الدَّارِ، فَالْجِزَاءُ عَلَى أَتَمِّهِمْ يَجِبُ؟
فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَى الَّذِي أَغْلَقَ الْبَابَ وَ لَمْ يَخْرُجْهُنَّ وَ لَمْ يَضَعْ لَهُنَّ مَاءً.

و: أَنَّهُ شَهِدَ شَهِدَاءَ أَرْبَعَةٍ عَلَى مُحَضَّرٍ بِالزَّنَاءِ، فَأَمَرَهُمُ الْإِمَامُ بِرَجْمِهِ، فَرَجَمَهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ دُونَ الثَّلَاثَةِ الْبَاقِينَ وَ وَافَقَهُ قَوْمٌ مِنَ الْأَجَانِبِ، فَرَجَعَ مِنْ رَجْمِهِ عَنْ شَهَادَتِهِ وَ الْمَرْجُومُ لَمْ يَمُتْ، ثُمَّ مَاتَ فَرَجَعَ الْآخَرُونَ عَنْ شَهَادَتِهِمْ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَعَلِيَ مِنْ يَجِبُ دَيْتُهُ؟
فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَجِبُ دَيْتُهُ عَلَى مَنْ رَجَمَهُ مِنَ الشُّهُودِ وَ مَنْ وَافَقَهُ.

و: أَنَّهُ شَهِدَ شَاهِدَانِ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى يَهُودِيٍّ أَنَّهُ أَسْلَمَ، فَهَلْ يَقْبَلُ شَهَادَتُهُمَا أَمْ لَا؟
فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَقْبَلُ شَهَادَتَهُمَا، لِأَنَّهَا يَحْوِزَانِ تَغْيِيرَ كَلَامِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - وَ شَهَادَةَ الزُّورِ.
و: أَنَّهُ شَهِدَ شَاهِدَانِ مِنَ النَّصَارَى عَلَى نَصْرَانِيٍّ أَوْ مَجُوسِيٍّ أَوْ يَهُودِيٍّ أَنَّهُ أَسْلَمَ، فَهَلْ يَقْبَلُ شَهَادَتُهُمَا أَمْ لَا؟

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَقْبَلُ شَهَادَتَهُمَا، لِقَوْلِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ -: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ مَوْدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ ^٣ - ... الْآيَةُ -، وَ مِنْ لَا يَسْتَكْبِرُ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ لَا يَشْهَدُ شَهَادَةَ الزُّورِ.

(١) المائدة: ١١٠.

(٢) أي: ألف درهم في كيس المديون و ألف درهم للضامن، و مقتضى السؤال أن الضامن كان عنده ألف درهم موجوداً منه على عنه.
(٣) المائدة: ٨٢.

و: أنه قطع انسان يد آخر، فحضر أربعة شهود عند الإمام وشهدوا على أن المقطوع يده زنى وهو محصن، فأراد الإمام أن يرجمه فمات قبل الرجم، فعلى من قطع يده دية القطع أو دية النفس؟
فقال عليه السلام: على من قطع يده دية يده حسب، ولو شهدوا أنه سرق نصاباً لم يجب دية يده على قاطعها.

ثم إنني قد جريت في أجزاء تلك الخطبة على ما في نهج البلاغة. لكن قد اختلف الرواية في أجزائها، حيث إن ما رواه الصدوق يخالف بعض أجزائه لبعض أجزاء ما في نهج البلاغة. وقد ذكر سبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص اختلاف الرواية في الأجزاء، وأتى بالأجزاء المختلف فيها.^(١)

ثم إنه قد حكى عن جماعة من أهل السنة إنكار تلك الخطبة وما يشبهها بما يتضمن شكاية أمير المؤمنين عليه السلام في أمر الخلافة حتى قالوا: أنه لم يصدر شكاية في هذا الأمر أصلاً. وعن بعضهم نسبتها إلى السيد الرضي يعني: إنها مجعولة من السيد الرضي على أمير المؤمنين عليه السلام.

أقول: إن هذه الخطبة قد رواها الصدوق في العلل في باب «العلّة التي من أجلها ترك

(١) تذكرة خواص الامة: ١١٧.

أمير المؤمنين عليه السلام مجاهدة أهل الخلاف»^١؛ وفي معاني الأخبار في باب «معنى خطبة أمير المؤمنين عليه السلام»^٢ عن محمد بن علي بن ماجيلويه، عن محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن عبد الله البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عن أبان بن تغلب، عن عكرمة عن ابن عباس قال: ذكرت الخلافة عند أمير المؤمنين عليه السلام، فقال عليه السلام: «أما والله»... إلى آخره..

وعن محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن عبد العزيز بن يحيى الجلودي، عن أبي عبد الله أحمد بن علي بن عباد بن خالد، عن يحيى بن عبد الحميد، عن عيسى بن راشد، عن علي بن خزيمة عن عكرمة، عن ابن عباس.

بل حكى الصدوق في العلل^٣ والمعاني^٤ أنه سأل الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري^٥ عن تفسير الخطبة، فحكى ما ذكره في تفسيرها، والصدوق مقدّم على الشيخ المفيد المقدّم على السيد الرضوي، وحكاية شيخوخته للسيد المرتضى والسيد الرضوي معروفة.

ورواه سبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص^٦ عن شيخه أبي القاسم [سن] النفيس الأنباري بإسناده إلى ابن عباس: أنه لما بويع أمير المؤمنين عليه السلام بالخلافة ناداه رجل من أهل الصف وهو على المنبر: ما الذي أبطأ بك إلى الآن؟ فقال عليه السلام: «أما والله»... إلى آخره..

(١) وهو الباب ١٢٢ منه، علل الشرايع ١: ١٤٦.

(٢) معاني الأخبار: ٣٦٠. (٣) علل الشرايع ١: ١٥٢.

(٤) معاني الأخبار: ٣٦١.

(٥) قال السيد السند الجزائري [الانوار النعمانية ١: ١١٣]: «وهو من أعيان الجمهور» وقال ابن خلكان: «أنه أحد الأئمة في الآداب والمفط... إلى أن قال: وكان صاحب بن عباد يحب الاجتماع به ويؤده ولا يجد إليه سبيلاً» منه.

(٦) تذكرة: ١١٧.

فقد علمت الاختلاف في مقام إنشاء الخطبة.

و حكى السيد السند الجزائري أنه نقلها صاحب كتاب الغارات مسنداً بأسانيدهم. قال: «و تأريخ الفراغ من ذلك الكتاب يوم الثلاثاء الثالثة عشر خلون من شوال سنة خمسة وخمسين و ثلاثاً، وهذه هي السنة التي ولد فيها المرتضى، وهو أكبر من أخيه الرضي^١». و حكى ابن ميثم^٢ أنه وجدها بنسخة عليها خط الوزير أبي الحسن بن الفرات، قال: «و كان وزير المقتدر بالله، و ذلك قبل مولد الرضي بن يقين و ستين سنة». فقال: «و الذي يغلب على ظني أن تلك النسخة كانت كتبت قبل وجود ابن الفرات بمدة». و حكى ابن أبي الحديد عن شيخه الصدوق المتقدم أنه حكى أنه سأل عن ابن الحشّاب عن كون هذه الخطبة بمجولة؟

فقال ابن الحشّاب: لا والله! وإني لأعلم أنها كلامه كما أعلم أنك مصدق.

قال: فقلت له: إن كثيراً من الناس يقولون: إنها من كلام الرضي؟

فقال: أتى للرضي هذا الأسلوب من الكلام؟، و قد وقفنا على رسائل الرضي و عرفنا طريقته و فنه في الكلام المنثور.

ثم قال: والله لقد وقفت على هذه الخطبة في كتب صنف قبل أن يخلق الرضي بمأتي سنة، و لقد وجدت مسطورةً بخطوطٍ أعرفها و أعرف خطوط من هي منه من العلماء و أهل الأدب قبل أن يخلق النقيب أبو محمد: والد الرضي^٣.

قال ابن أبي الحديد^٤: «و قد وجدت أنا كثيراً من هذه الخطبة في تصانيف شيخنا

(١) راجع به الانوار النعانية ١: ١١٢.

(٢) شرح ابن ميثم ١: ٢٥٣.

(٣) و في القاموس: «الخطبة الشقيقة: العلوية، لقوله - لابن عباس لما قال له: لو أطردت مقاتلك من حيث أفضيت - يا ابن عباس، هيأت تلك شقيقة هدرت ثم قرأت». فهو قد صرح بكون الخطبة من أمير المؤمنين

عليه السلام منه هي عنه.

(٤) شرح ابن أبي الحديد ١: ٢٠٥.

أبي القاسم البلخي: إمام البغداديين من المعتزلة، وكان في دولة المقتدر قبل أن يخلق الرضي بمدة طويلة. ووجدت أيضاً كثيراً منها في كتاب أبي جعفر بن فهد: أحد متكلمي الإمامية، و هو الكتاب المعروف بكتاب الإنصاف. وكان أبو جعفر هذا من تلامذة^١ الشيخ أبي القاسم البلخي، ومات في ذلك العصر قبل أن يكون الرضي موجوداً.



وأما الكلام في صدور الشكاية عن أمير المؤمنين عليه السلام في أمر الخلافة، فهو خارج عن

(١) قال في الدر المنثور نقلاً: «ذكر لي بعض الناس: أن تلميذ أو تلاميذ ونحوها مما فيه هذه المادة مشهور الإستعمال في معنى مشهور، وليس موجوداً في كتب اللغة، فكُتبت في الجواب ما صورته: وذكر في القاموس: «أنّ لذة في لمح إليه: اختلس النظر. فيكون التلميذ ونحوه مأخوذ من ذلك، فإنّ التلامذة يكون ظههم إلى من تلمذوا له، خصوصاً في حال الدرس والقراءة والسماع منه. ومناسبة الإختلاس باعتبار ملاحظة التأدّب مع الأستاذ؛ فلا يكون ظههم إليه نظر تحديق. والجازات المأخوذة من اللغة كثيرة. ولا يحضرني من كتب اللغة ما لعله يكون موجوداً فيه بخصوصه. وهذه عبارة كثر اللغة وهي هذه على ما نقل: «من التفعل التلّذ: بر كسى چیزى خواندن. من غير المصادر: تلميذ: شاگرد». وقال السيّد عليّ خان في الطراز نقلاً: «في تلمذ التلميذ كخطمير: الخادم و غلام الصانع و متعلّم الصنعة. وإعمال الدال لذة فيه. و وزنه فعليل، لا تفعيل؛ إذ ليس في كلام العرب تفعيل - بالكسر - إلّا ما كان أصله الفتح كتنبيب و ترغيب»؛ قال: «و اشتهر إطلاق التلميذ و التلاميذ على طلبة العلم لأنهم غلبان مشايخهم، والأصل فيه غلبان الصناع. و تلمذه تلمذة كدرجته درجته: خدمه و استخدمه، فهو تلميذ و متلّذ - بكسر الميم و فتحها - و ما اشتهر من قول الناس: تلمّذ له - بتشديد الميم - خطأ منشأ توهم أنّ التاء زائدة». و صرح أيضاً - نقلاً - في «لذ» بـ: «أنّ التاء في تلميذ أصلية. و قولهم: تلمّذ أي: صار تلميذاً له، غلط». و في الصحاح في مادة تلم: «التلاميذ سقطت منه الذال»؛ و في القاموس في مادة تلم أيضاً: «و كسحاب: التلاميذ، حذف ذاله». منه عني عنه.

المقام؛ وقد أطلال المقال فيه ابن ميثم^١.

و ربما حكى ابن ميثم عن جماعة من الشيعة دعوى تواتر هذه الخطبة، بل غيرها ممّا اشتمل عليه نهج البلاغة، وليس في محله.



كتبه بيده الدائرة أبوالمعالى إبن محمد إبراهيم في العشر الثالث من الثلث الثالث من الربع الأول من الثلث الثالث من العشر السادس من العشر التاسع من العشر الثالث من الألف الثاني من الهجرة النبوية^٢ على هاجرها من السلام ألف سلام و تحية.

وقد اقتضرت فيه على ما يبين به المقصود، وأعرضت عن بيان أقسام الإستعارات من التخييل والترشيع وغيرها صرفاً للأهم في الأهم مع الإختلاف بين أرباب البيان فيها.

والرجاء منه - سبحانه - العفو عن ترصيفه لو كان موجباً لسخطه من جهة اختلال القصد والغرض؛ بل الرجاء منه - سبحانه - المثوبة عليه وكذا سائر ما جرى عليه قلبي، من: البشارات في الأصول وهو قريب من مائة ألف بيت، بل متجاوز عنه؛ قد بالغت فيه في التدبر والتعمق بما لا يسعني تحريره ولا تقريره، و: شرح الكفاية في الفروع وهو قليل الآن، و: شطر في التفسير، وغيرها؛ أنه جواد كريم لا يخيب لديه الآمال، والحمد لله على كلّ حال.

(١) شرح ابن ميثم ١: ٢٥١.

(٢) كان الفراغ في اليوم الثالث والعشرين من شهر رمضان المبارك من سنة ست وثمانين ومائتين بعد الألف.